

نقد المتن وعلاقته بالحكم على رواية الحديث عند علماء الجرح والتعديل

خالد بن منصور الدريس*

مقدمة

إن الحمد لله فحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله، فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد؛ فإنه من غير الخفي على المختصين في علم الحديث من المعاصرين أن موضوع "نقد المتن الحديثي" قد لقي في عصرنا اهتماماً بالغاً؛ لكثرة الكلام حوله من قبل المستشرقين وغيرهم، مما أدى ببعض الباحثين أن يخصصوه ببحوث مستقلة، ولكن لم يزل هذا الموضوع في حاجة للكثير من البحوث المعمقة.

وتتحلى أهمية هذا البحث في إبراز جهود علماء الجرح والتعديل في نقد المتن باعتباره ركيزة من أهم ركائزهم في نقد الرواة والحكم عليهم. وقد أغفل بعض الباحثين ممن كتبوا في موضوع نقد المتن الحديثي هذه الجهود، بل صرح بعضهم بأن كتب الرجال والعلل لا يوجد فيها نقد للمتن، مما يجعل الكتابة في هذا الموضوع ذات أهمية لبيان عدم سلامة هذه النتيجة. ولعلّ بيان عناية علماء الجرح والتعديل بالمتن الحديثي، ومعرفة الأسباب الموجبة لنقده عندهم، وحدوده، أن تكون من الأمور المساعدة على تهيئة المناخ العلمي لاستثمار تلك المعايير والطرق والوسائل في الجهود النقدية لعلماء الحديث المعاصرين الساعين لتنقية المصادر الحديثية.

* أستاذ الحديث وعلومه المشارك قسم الدراسات الإسلامية، جامعة الملك سعود، الرياض.

وينحصر البحث في بيان علاقة نقد المتن بالحكم على رواية الحديث، وهذا يعني أن البحث لا يشمل كل نقد للمتن سواء أكان قائله من الفقهاء أم من المحدثين، من القدماء أم من المتأخرين، بل هو محصور بأئمة الجرح والتعديل المتقدمين من أمثال: شعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، والإمام أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، والبخاري، ومسلم، وأبي حاتم الرازي، وأبي زرعة الرازي، وابن حبان، وابن عدي، والدارقطني.

كما أن مصادر البحث الأساس التي ستستمد منها النصوص التطبيقية ستكون محصورة في كتب الرجال، وكتب العلل نظراً لكونها تمثل الجانب العملي التفصيلي لنقد مرويات الرواة.

ويهدف البحث إلى إبراز عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن، وبيان أنه ركن أساسي من أركان العملية النقدية في الحكم على رواية الحديث عندهم، والتأكيد على الحقيقة العلمية القائلة: إن هناك تلازماً عضوياً بين نقد السند ونقد المتن. كما يهدف إلى تسليط الضوء على جملة من النصوص التطبيقية التي لم تتعرض لها الدراسات السابقة، والكشف عن التنوع الاجتهادي في التعامل مع نقد المتن عند علماء الجرح والتعديل، وبيان الأسباب الموجبة لنقد المتن عند علماء الجرح والتعديل وأثر ذلك في الحكم على رواية الحديث. وسوف يتطرق البحث إلى بيان حدود نقد المتن عند علماء الجرح والتعديل موازنة ذلك بما عند غيرهم من مخالفيهم، بالإضافة إلى بيان مسوغات هذه الحدود.

وقد جرت صياغة هذه الأهداف في صورة أسئلة محددة هي: ما الأسباب الموجبة لنقد المتن عند علماء الجرح والتعديل؟ وما أثر تلك الأسباب في حكمهم على الرواة؟ وما هي حدود نقد المتن عند علماء الجرح والتعديل؟ وتحديدًا ما هو نقد المتن غير المقبول عندهم؟ وما مسوغات الحدود المذكورة وجوداً وعدماً؟ وعليه فقد تم تقسيم البحث إلى ثلاثة أقسام؛ حاول كل قسم منها الإجابة عن واحد من هذه الأسئلة بالتالي.

وختاماً لا بد من إيضاح أن طبيعة البحوث المنشورة في المجالات العلمية المحكمة تقتضي التركيز و الاختصار، وهذا ما راعيته هنا مع علمي بأن المادة العلمية المتاحة في هذا البحث غزيرة جداً، أقول هذا معترداً عن عدم الإكثار من إيراد الشواهد والأمثلة التطبيقية في كل مبحث بما يتناسب مع المتوفر لدي من نصوص كثيرة، وأملي أن أتوسع في معالجة هذا الموضوع بصورة أشمل وأكثر بسطاً في المستقبل إن شاء الله تعالى. والله أسأل التوفيق والسداد على بلوغ المراد.

أولاً: لمحة حول عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن في حكمهم على رواية الحديث.

تناول موضوع نقد المتن الحديثي جملة من الباحثين المحدثين، منهم مسفر بن غرم الله الدميني،¹ وصلاح الدين بن أحمد الإدلي،² ومحمد طاهر الجواي.³ ولكن المدقق يلحظ أن هذه الدراسات مع أهميتها وسدها لكثير من وجوه النقص، إلا أنها لم تخل من بعض أوجه القصور، وخاصة من حيث عدم الشمولية، وتغليب البعض منها جانب نقد المتن عند المدارس الفقهية على نقد المحدثين، كما ظهر في بعضها التكرار لما في كتب المصطلح من دون إضافات حقيقية، كما أن من أوجه القصور التي لاحظتها أن الأستاذين: الجواي، والدميني أغفلا بيان جهود علماء الجرح والتعديل في نقد المتن، ويتجلى هذا بصورة واضحة في قول الدكتور الدميني: (لكن من يطالع كتب العلل والرجال لا يجد فيها نقداً لمتون الأحاديث).⁴

والحق أن هذا الحكم من باحث متخصص كالدميني غير مقبول؛ لأن الشواهد والأدلة من كتب الجرح والتعديل تدحضه كما سيأتي إيضاحه في بحثنا هذا إن شاء الله

¹ أسناذ الحديث في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وكان عنوان أطروحته للدكتوراه: "مقاييس نقد متون السنة".

² وكان عنوان أطروحته للدكتوراه: "منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي".

³ وكان عنوان أطروحته للدكتوراه: "جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف".

⁴ الدميني، مسفر بن غرم الله. مقاييس نقد متون السنة. الرياض: د. ن، 1404هـ، ص5.

تعالى، ومما يؤكد الحاجة لتجلية هذا الأمر أيضاً أني سألت الدكتور الجوابي شخصياً⁵ عن سبب خلو كتابه من نصوص الإمام البخاري في نقد المتن المذكورة في تاريخه الكبير والصغير، فأجابني بما معناه: أنه لم يقف عليها.

ويحمد للدكتور الأدلي أنه أفرد مبحثاً خاصاً لهذا الموضوع بعنوان: "اعتماد نقد المتن في دراسة الرجال".⁶ إلا أنه أغفل ذكر كثير من النصوص المهمة في هذا الأمر، كما أنه لم يتطرق للأسئلة المذكورة في بحثنا فضلاً عن محاولة الإجابة عنها، مما يجعل تناول الموضوع -في نظرنا- لا يزال ملحقاً للغاية.

إن عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن تتجلى من حيث الإجمال في النصوص العامة التي يشير فيها بعض كبار أئمة النقد الحديثي ضرورة النظر في متون الروايات، ويجعلون ذلك من أركان العملية النقدية وأسسها في علم الجرح والتعديل.

ومن ذلك مثلاً قول الإمام مسلم بن الحجاج في تعريفه للحديث المنكر: "وعلمة المنكر في حديث المحدث: إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا؛ خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة فمن هذا الضرب من المحدثين عبد الله بن محرز ويحيى بن أبي أنيسة... ومن نخا نحوهم في رواية المنكر من الحديث...؛ لأن حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبيهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رويوا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيادته.

فأما من تراه يعتمد لمثل الزهري في جلالاته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة -وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره- فيروى عنهما أو عن

⁵ شرفت بمزاملة الأستاذ الدكتور محمد طاهر الجوابي في قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الملك سعود لأكثر من سنة.

⁶ الأدلي، صلاح الدين بن أحمد. منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي. بيروت: دار الآفاق الجديدة،

أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم.⁷

وهذا النص وإن لم يرد فيه ذكر المتن صراحة إلا إنه يندرج فيه ضرورة، فقد قال الإمام مسلم في مقدمة كتابه: "التمييز"⁸ وهو مع قصره من أكثر كتب علل الأحاديث المتداولة اليوم عناية بعلم المتن: "فاعلم أرشدك الله أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث إذا هم اختلفوا فيه من جهتين: أحدهما: أن ينقل الناقل خبراً بإسناد، فينسب رجلاً مشهوراً ينسب في إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم... وكنحو ما وصفت من هذه الجهة من خطأ الأسانيد، فموجود في متون الأحاديث مما يعرف خطأه السامع الفهم حين يرد على سمعه.

والجهة الأخرى: أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري، أو غيره من الأئمة بإسناد واحد، ومتن واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالفهم في الإسناد، أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث به الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً.

على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث مثل شعبة، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أهل العلم.⁹

⁷ الفئسي، مسلم بن الحجاج، مقدمة صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت. ص 7.

⁸ في نظري أن كتاب "التمييز" لمسلم وثيقة مهمة جداً في معرفة عناية كبار أئمة النقد الأوائل بنقد المتن، وبكاد يكون الكتاب الذي لم يصلنا كاملاً للأسف الشديد أغلبه في نقد المتن، مع ضرورة مراعاة أن مواضع عدة من الكتاب وقع فيها اختصار لكلام الإمام مسلم من بعض النسخ كما وضحت ذلك في كتابي عن أبي الزبير المكي.

⁹ الفئسي، مسلم بن الحجاج، التمييز، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، ط2، الرياض: شركة الطباعة العربية السعودية، 1402هـ. ص 170 - 172. وما بين معقوفين فهو إضافة مني لزيادة التوضيح.

إن القراءة المتأنية المصحوبة بدقة التأمل في هذين النصين المذكورين عن الإمام مسلم؛ تعطينا دلالة جلية على أن نقد المتون كان ركيزة أساسية في العملية النقدية عند أئمة الجرح والتعديل، كما أشار إلى ذلك مسلم نفسه حين نص على أسماء بعضهم في آخر كلامه الآنف، ويؤكد هذا بصورة قاطعة أن مسلماً -رحمه الله- لما ذكر حديثاً أخطأ فيه أحد الرواة في متنه بعد أن بين الأخبار الصحيحة التي تدفعه وتعارضه قال: "بمثل هذه الرواية وأشباهها، ترك أهل الحديث حديث يحيى بن عبيد الله".¹⁰

فذكر السبب في ترك أهل الحديث الرواية عن هذا الراوي؛ لأنه خالف في متن هذه الرواية وأشباهها، ونسب ذلك لعلماء الجرح والتعديل، مقررًا أن هذا من موجبات ضعفه عندهم.

ومن النصوص العامة المهمة التي تدل على عناية أئمة الجرح والتعديل بنقد المتون في العملية النقدية، ما ذكره ابن أبي حاتم في آخر تقدمته لكتابه الموسوعي في نقد الرواة "الجرح والتعديل" حيث قال: "تُعرفُ جودةُ الدينار بالقياس إلى غيره، فإن تخلف عنه في الحُمرة والصفاء؛ عُلِمَ أنه مغشوش، ويُعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره فإن خالفه في الماء والصلابة عُلِمَ أنه زجاج، ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته".¹¹

فهذا الإمام يقرر هنا معايير صحة الحديث عند علماء الحديث في كتاب خصصه لأقوال علماء الجرح والتعديل في نقلة الأخبار ورواها، وهو هنا يجعل النظر النقدي في المتن ركيزة أساسية في الحكم على الحديث، ولا ينقل هذا على أنه اختياره أو رأيه الخاص، بل إنه ساق هذا الكلام بعد قصة¹² حدثت لوالده مع أحد الفقهاء من أهل

¹⁰ الفشيري، مسلم بن الحجاج. التمييز، مرجع سابق، ص 206، وانظر ما قبله. ويحيى بن عبيد الله هذا هو يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب التيمي المدني، قال فيه ابن حجر: متروك. كما في كتابه التقريب (759).

¹¹ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل. بيروت: دار الكتب العلمية، د. ت.، 1/351.

¹² المرجع السابق. 1/349 - 351، وهي قصة مهمة جداً وغزيرة الفوائد لمن تأملها.

الرأي حين استنكر عليه وعلى أهل الحديث أقوالهم وأحكامهم على الرواة والأحاديث، فذكر أبو حاتم الرازي لذلك الفقيه أن أقواله ليست من منطلق ذاتي بل هي معتمدة على معايير موضوعية، ثم أخبره بأن مصداق ذلك أن يسأله عن أحاديث ويقيدها كلامه، ثم يذهب بتلك الأحاديث نفسها لأحد علماء الحديث الذين يحسنون علم العلل والجرح والتعديل، ويعرضها عليه، فإن تطابق حكمهما، فعليه أن يعلم حينها أن هذا العلم له معايير موضوعية، وإن اختلفت الأحكام فحينها يحق له أن يقول: إن أحكامكم يا أهل الحديث مبنية على معايير ذاتية، وكانت النتيجة أن تطابق حكم أبي حاتم مع حكم العالم الآخر.

ومن النصوص العامة الدالة على عناية أئمة الجرح والتعديل بنقد المتن، ما ذكره الحافظ ابن رجب الحنبلي في آخر "شرحه لعلل الترمذي" تحت عنوان: "قواعد في العلل"، فقد قال: "ولنختتم هذا الكتاب بكلمات مختصرات من كلام الأئمة النقاد الحفاظ الأثبات وهي في هذا العلم كالقواعد الكليات يدخل تحتها كثير من الجزئيات...

قاعدة: الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيده، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً ويروون المتن بالمعنى، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم، وقد اختصر شريك حديث رافع بن خديج في المزارعة فأتى به بعبارة أخرى فقال: "من زرع في أرض (قوم) بغير إذنه فليس له من الزرع شيء وله نفقته". وهذا يشبه كلام الفقهاء.

وكذلك روى حديث أنس: "أن النبي ﷺ كان يتوضأ برطين من ماء"، وهذا رواه بالمعنى الذي فهمه، فإن لفظ الحديث: "أنه كان يتوضأ بالمد"، والمد عند أهل الكوفة رطلان. وكذلك سليمان بن موسى الدمشقي الفقيه يروي الأحاديث بألفاظ مستغربة، وكذلك فقهاء الكوفة ورأسهم حماد بن أبي سليمان، وأتباعه، وكذلك الحكم بن عتيبة، وعبد الله بن نافع الصائغ صاحب مالك، وغيره.

قال ابن حبان: الفقيه إذا حدث من حفظه، وهو ثقة في روايته لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره؛ لأنه إذا حدث من حفظه فالغالب عليه حفظ المتن، دون الأسانيد، وهكذا رأينا أكثر من جالسناه من أهل الفقه، كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلا متنه، وإذا ذكروا أول أسانيدهم يكون قال رسول الله ﷺ فلا يذكرون بينهم وبين النبي ﷺ أحداً، فإذا حدث الفقيه من حفظه ربما صحف الأسماء، وأقلب الأسانيد، ورفع الموقوف، وأوقف المرسل، وهو لا يعلم لقلة عنايته به، وأتى بالمتن على وجهه، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق الثقات في الأسانيد.¹³

قلت (القائل ابن رجب): هذا إن كان الفقيه حافظاً للمتن، فأما من لا يحفظ متون الأحاديث بألفاظها من الفقهاء، وإنما يروي الحديث بالمعنى، فلا ينبغي الاحتجاج بما يرويه من المتن، إلا بما يوافق الثقات في المتن، أو يحدث به من كتاب موثوق به، والأغلب أن الفقيه يروي الحديث بما يفهمه من المعنى، وإفهام الناس تختلف ولهذا نرى كثيراً من الفقهاء يتأولون الأحاديث بتأويلات مستبعدة جداً بحيث يحزم العارف المنصف بأن ذلك المعنى الذي تأول به غير مراد بالكلية، فقد يروي الحديث على هذا المعنى الذي فهمه، وقد سبق أن شريكاً روى حديث الوضوء بالمد بما فهمه من المعنى، وأكثر فقهاء الأمصار يخالفونه في ذلك.

قاعدة: الثقات الحفاظ إذا حدثوا من حفظهم وليسوا بفقهاء قال ابن حبان: عندي لا يجوز الاحتجاج بحديثهم؛ لأن همتهم حفظ الأسانيد والطرق، دون المتن، قال: وأكثر من رأينا من الحفاظ كانوا يحفظون الطرق، ولقد كنا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها قال: ومن كانت هذه صفته وليس بفقيه فرما يقلب المتن، ويغير المعنى إلى غيره، وهو لا يعلم، فلا يجوز الاحتجاج به إلا أن يحدث من كتابه ويوافق الثقات.¹⁴

¹³ البسني، محمد بن حبان، كتاب المجروحين من المخدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق محمود زايد، مكة المكرمة:

دار الباز للنشر والتوزيع، د. ت.، 93/1

¹⁴ المرجع السابق.

(قال ابن رجب): وقد ذكرنا هذا عن ابن حبان فيما تقدم، وبيننا أن هذا ليس على إطلاقه، وإنما هو مختص بمن عرف منه عدم حفظ المتن وضبطها، ولعله يختص بالتأخرين من الحفاظ نحو من كان في عصر ابن حبان، فأما المتقدمون كشعبة، والأعمش، وأبي إسحاق، وغيرهم؛ فلا يقول ذلك أحد في حقهم؛ لأن الظاهر من حال الحافظ المتقن حفظ الإسناد والمتن، إلا أن يوقف منه على خلاف ذلك، والله أعلم.

وقد سبق قول الشافعي أن من حدث بالمعنى، ولم يحفظ لفظ الحديث إنه يشترط فيه أن يكون عاقلًا لما يحدث به من المعاني، عالمًا بما يحيل المعنى من الألفاظ، وأن من حدث بالألفاظ فإنه يشترط أن يكون حافظًا للفظ الحديث متقنًا له.¹⁵

وقد نقلت هذا النص مع طوله؛ لكون ابن رجب صرح في أول كلامه -وهو من أهل الاستقرار التام في علم الحديث- أن ما سيذكره هو قواعد كلية من كلام الأئمة النقاد، ثم ذكر تحقیقات في غاية النفاسة تتعلق بنقد المتن عند أئمة الجرح والتعديل، هي من الظهور والجلء ما يغني عن توضيحها أو شرحها.

وفي هذا ما يؤكد بصورة عامة عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن الحديثي في أثناء حكمهم على الراوة، ولقد وجدت العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني رحمه الله الذي يعد أحد أبرز علماء الحديث في القرن الرابع عشر الهجري، وأكثرهم تخصصاً ومعايشة لكتب العلل والجرح والتعديل، قد قرر هذه الحقيقة العلمية بقوله: "من تتبع كتب تواريخ رجال الحديث وتراجمهم، وكتب العلل؛ وجد كثيراً من الأحاديث التي يطلق الأئمة عليها: "حديث منكر، باطل، شبه موضوع، موضوع"، وكثيراً ما يقولون في الراوي: "يحدث بالمناكير، صاحب مناكير، عنده مناكير، منكر الحديث"، ومن أنعم النظر وجد أكثر ذلك من جهة المعنى، ولما كان الأئمة قد راعوا في توثيق الرواة النظر في أحاديثهم، والطعن فيمن جاء بمنكر، صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح، أو خلل. فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث

¹⁵ الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب. شرح علل الترمذي، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، الرياض: مكتبة

نظروا في سنده فوجدوا ما يبين وهنه فيذكرونه، وكثيراً ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن.

انظر موضوعات ابن الجوزي، وتدبر تجده إنما يعتمد إلى المتون التي يرى فيها ما ينكره، ولكنه قلما يصرح بذلك، بل يكتفي غالباً بالطعن في السند، وكذلك كتب العلل وما يعل من الأحاديث في التراجم، تجد غالب ذلك مما ينكر متنه، ولكن الأئمة يستغنون عن بيان ذلك بقولهم: "منكر الحديث" أو نحوه، أو الكلام في الراوي، أو التنبيه على خلل في السند كقولهم: "فلان لم يلق فلاناً، لم يسمع منه، لم يذكر سمعاً، اضطرب فيه، لم يتابع عليه، خالفه غيره، يروى هذا موقوفاً وهو أصح"، ونحو ذلك.¹⁶

وخير شاهد على صدق قولنا: إن علماء الجرح والتعديل قد اعتنوا عناية بالغة بنقد متون رواة الحديث قبل الحكم عليهم، أن الباحث المدقق حين ينعم النظر في كلام الحافظين: ابن حبان في كتابه "المجروحين"، وابن عدي في كتابه "الكامل" -وهما من أهم كتب الجرح المطولة المتميزة بذكر مسببات الحكم على الراوي،- سيقف على عشرات النصوص المتعلقة بنقدهما لكثير من الرواة بسبب ما ورد في مروياتهم من متون حديثة غير مستقيمة، ومن ذلك مثلاً قول ابن حبان في تراجم بعض الرواة الذين جرحهم: "هذا متن باطل"،¹⁷ "هذا متن لا أصل له"،¹⁸ "هذا متن مقلوب"،¹⁹ هذه متون واهية²⁰... الخ.

وأما الحافظ ابن عدي فقد أكثر من بيان أهمية مراعاة متون الرواة أثناء الحكم عليهم، في كتابه "الكامل في الضعفاء"، من ذلك مثلاً قوله: "وأشعث بن عبد الرحمن بن زبيد، له أحاديث، ولم أر في متون أحاديثه شيئاً منكراً، ولم أجد في أحاديثه كلاماً

¹⁶ المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى. الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة.

بيروت: المكتب الإسلامي، 1405هـ، ص 256-257.

¹⁷ البسني، محمد بن حبان. كتاب المجروحين، مرجع سابق، 178/1، 180، 294/2.

¹⁸ المرجع السابق، 179/1.

¹⁹ المرجع السابق، 172/1.

²⁰ المرجع السابق، 280/1، 351، 384، 206/2.

إلا عن النسائي، وعندي أن النسائي أفرط في أمره حيث قال: "ليس بثقة؛" فقد تبهرت حديثه مقدار ما له، فلم أر له حديثاً منكراً.²¹

وفي موضع آخر نبذه يقول: "ولم أجد لأشعث فيما يرويه متناً منكراً، إنما في الأحيان يخلط في الإسناد ويخالف،"²² وفي موضع آخر يقول: "ولم أجد لأسامة بن زيد حديثاً منكراً جداً لا إسناداً ولا متناً، وأرجو أنه صالح،"²³ ويقول أيضاً: "ولخالد هذا غير ما ذكرت من الحديث إفرادات وغرائب، عمن يحدث عنه وليس بالكثير، وأرجو أنه لا بأس به؛ لأني لم أر في حديثه متناً منكراً،"²⁴ ويقول أيضاً: "ولحفص بن عمر هذا غير ما ذكرت من الحديث وأحاديثه كلها إما منكر المتن، أو منكر الإسناد، وهو إلى الضعف أقرب."²⁵

ومثل هذا كثير جداً في كتابه²⁶ يذكره أحياناً في نفي ضعف الراوي، وأحياناً ليثبت ضعفه.

ثانياً: الأسباب الموجبة لنقد المتن عند علماء الجرح والتعديل وأثرها في الحكم على رواية الحديث.

ظهر لي بعد التأمل في عشرات النصوص المختصة بنقد المتن في كتب الرجال، وكذا في كتب العلل، أن الأسباب الموجبة لنقد رواية الحديث النبوي المتعلقة بالمتون عند أئمة الجرح والتعديل لا تخرج في الجملة عن ثلاثة، هي: المخالفة، والتفرد، والاضطراب.

²¹ الجرجاني، أحمد بن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال. بيروت: دار الفكر، ط 3، 1409هـ، 379/1.

²² المرجع السابق، 373/1.

²³ المرجع السابق، 397/1.

²⁴ المرجع السابق، 9/3.

²⁵ المرجع السابق، 389/2.

²⁶ للمزيد انظر المرجع السابق، 328/1، 405/2، 239/3، 330، 335، 99/4، 117، 278، 238/5، 376/6.

وهذا هو ترتيبها من حيث الأهمية، وكثرة الاستعمال -وفق ما ظهر لي- ولم أذكر الكذب في المتن؛ لأنه يدخل في باب قوادح العدالة، وأمره واضح جلي من حيث أن الموصوف بذلك يكون حديثه موضوعاً ساقطاً لا يحل ذكره إلا على سبيل البيان وتحذير الأمة منه، وإنما يكون الخفاء فيما عداه، ومع ذلك لم أهمل الإشارة إلى شيء من ذلك في الحالة الأولى من حالات التفرد، كما سيأتي، وسنعرض فيما يلي لتوضيح هذه الأسباب مع ذكر بعض الأمثلة.

السبب الأول: المخالفة

نقصد بالمخالفة هنا أن متن الحديث الذي يرويه الراوي الذي يكون محل الدراسة عند علماء الجرح والتعديل يتعارض مع أحد الأصول التالية: صريح القرآن، أو صحيح السنة النبوية، أو الإجماع، أو قول راوي الحديث أو فعله.²⁷

ومما يؤكد أن علماء الجرح والتعديل التفتوا لهذا السبب بصورة أساسية، وجعلوه ركناً من أركان العملية النقدية في فحص الرواة والحكم عليهم، قول الحافظ ابن حجر: "مدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف"،²⁸ وعلم العلل هو الجانب التطبيقي للعملية النقدية عند علماء الحديث، فالحكم على حديث أحد الرواة بأن فيه مخالفة هو من صميم علم العلل، ونتيجته: الحكم على الراوي إن تكرر منه مثل هذه المخالفات أن يحكم عليه بعبارة: "ضعيف، أو صالح، أو صدوق ليس بمتقن، أو متروك، أو ثقة له أوهام"، ونحو هذه العبارات التي هي في حقيقة الأمر نتائج العملية النقدية التي يقوم بها علماء الجرح والتعديل قبل إصدار حكمهم على رواية الحديث النبوي، وبناء عليه فإن طرق ووسائل العمليات النقدية التي هي قواعد علم علل الحديث، تكون مرحلة سابقة على إصدار الحكم، وبهذا يتبين أن نقد المتن الحديثي بسبب المخالفة ركن من أهم أركان العملية النقدية لدى علماء الجرح والتعديل.

²⁷ أغلب النصوص التي وقفت عليها في هذا النوع يكون الراوي المخالف صحابياً أو تابعياً.

²⁸ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق ربيع بن هادي المدخلي، المدينة

ومما يدل استعمال أئمة الجرح والتعديل لنقد المتن الحديثي بسبب مخالفته لظاهر القرآن من خلال كلامهم العام، ما ذكره ابن حبان -أحد علماء الجرح والتعديل المشهور- في سياق كلامه، وهو يقرر قاعدة عامة في معرفة الرواة بطريق الاعتبار،²⁹ فقال: "ومتي عُدِمَ ذلك -يعني وجود متابعة أو شاهد- والخبر نفسه يُخالف الأصول الثلاثة، علم أن الخبر موضوع، ولا شك فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه."³⁰

ومقصوده بالأصول الثلاثة: الكتاب، والسنة، وإجماع الصحابة وقد صرح في موضع آخر من صحيحه أن الإجماع عندنا هو إجماع الصحابة،³¹ ويشهد لما ذكرته هنا بصورة قاطعة نص آخر لابن حبان ذكره في ترجمة أبي زيد الذي يروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حديث الوضوء بالنيذ لمن لم يجد الماء،³² فقد قال في ترجمته:

"أبو زيد، يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه، ليس يُدرى من هو، ولا يعرف أبوه، ولا بلده، والإنسان إذا كان بهذا النعت، ثم لم يرو إلا خبراً واحداً خالف فيه الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، والنظر، والرأي؛ يستحق مجانبته فيها، ولا يحتج به روى عن ابن مسعود أن النبي ﷺ توضأ بالنيذ."³³

²⁹ انظر معنى الاعتبار ومثاله في: البسني، محمد بن حبان. مقدمة صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1414هـ، 1/154 - 155. والاعتبار هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راو ليعرف هل شاركه في روايته غيره أو لا. انظر: الخميس، عبد الرحمن بن إبراهيم. معجم علوم الحديث النبوي، جدة: دار الأندلس الخضراء، ط1، 1421هـ، ص43.

³⁰ البسني، محمد بن حبان. مقدمة صحيح ابن حبان، مرجع سابق، 1/155.

³¹ البسني، محمد بن حبان. مقدمة صحيح ابن حبان، مرجع سابق، 5/471.

³² حول تخريج هذا الحديث وآراء العلماء فيه انظر الزيلعي، عبد الله بن يوسف، نصب الراية لأحاديث الهداية، القاهرة: دار المأمون، ط2، 1357هـ، 1/137 - 148.

³³ البسني، محمد بن حبان. كتاب المجروحين، مرجع سابق 3/158.

وقد قال الحافظ ابن عدي في نقده لهذا الحديث: "هو خلاف القرآن"،³⁴ يعني في قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ (المائدة: 6)، فدل ظاهر القرآن أنه حيث لا يوجد ماء ظهور، فينتقل إلى التيمم، وظاهر الحديث السابق يعارض هذا حيث يدل على أن الماء الذي بُذ فيه التمر، وتغير بذلك حتى سمي نبيذاً يعني عن الماء الأصلي الذي لم تتغير صفاته، ولذا قال ابن حبان وابن عدي، وهما من كبار أئمة الجرح والتعديل إن الحديث مخالف للقرآن وطعننا في روايه أبي زيد وهو المتفرد به عن ابن مسعود. وهذا مثال تطبيقي للقاعدة التي قررها ابن حبان آنفاً.

وفي حدود اطلاعي لم أقف على نص عن أحد من أئمة الجرح والتعديل يصرح فيه أن مخالفة متن الحديث لصريح القرآن لا تعد سبباً للطعن فيه، ولكن يبدو من خلال ما وقفت عليه أن نصوصهم الصريحة في نقد المتن الحديثي بسبب مخالفته للقرآن قليلة جداً، وذلك فيما أرى راجع إلى أنهم يستعملون أسباب أخرى لبيان نكارة المتن ومخالفته، دون الاتكاء أو الاعتماد على السبب المذكور آنفاً لوحده، وتعليل موقفهم هذا سيأتي توضيحه في المبحث الثالث إن شاء الله.

وأما مخالفة المتن الحديثي لمتن حديثي آخر، فهذا يوجد في كلام أئمة الجرح والتعديل بكثرة، ومن الأمثلة على ذلك، حديث تفرد به أبو قيس عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة قال: "توضأ النبي ﷺ، ومسح على الجورين".³⁵

³⁴ الجرحاني، أحمد بن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال، مرجع سابق، 292/7.

³⁵ أخرجه ابن حنبل، أحمد بن محمد. المسند، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ، 252/4، والسخستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: دار إحياء التراث العربي، رقم الحديث 159، والترمذي، محمد بن عيسى. الجامع، تحقيق أحمد شاكر، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت. رقم الحديث 99 وصححه، والنسائي، أحمد بن شعيب. السنن الكبير، تحقيق عبد الغفار البنداري، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ، رقم الحديث 130، والفزوي، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار الفكر، د. ت. رقم الحديث 559، و ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي، ط1، رقم الحديث 198، البسني، محمد بن حبان، صحيح ابن حبان، مرجع سابق، رقم الحديث 1338.

فقد انتقد جمع من كبار أئمة الجرح والتعديل هذا المتن، منهم الإمام مسلم بن الحجاج الذي قال فيه: "أبو قيس الأودي، وهزيل بن شرحبيل لا يحتملان هذا، مع مخالفتهم الأجلة، الذين رَووا هذا الخبر عن المغيرة فقالوا: مسح على الخفين، وقال: لا نترك ظاهر القرآن، بمثل أبي قيس، وهزيل.³⁶"

والمقصود أن الإمام مسلماً يرى أن لفظة "الجورين" ليست صحيحة، وعلل طعنه فيها بأن أبا قيس وهو المتفرد بما قد خالفه جمع من كبار الحفاظ فرووا الحديث عن المغيرة وفيه لفظة "الخفين" لا الجورين، ثم ألمح إلى أن ظاهر القرآن يدل على وجوب غسل القدم في الوضوء كما تدل عليه الآية السادسة في سورة المائدة المعروفة بآية الوضوء، وما دام الحديث مشكوك في ثبوته بسبب المخالفة، فعليه لا يقال بجواز المسح على الجورين عوضاً عن غسل القدمين في الوضوء، وهذا الكلام يدل على أن الحديث محتمل الثبوت، والقول بضعفه ليس بقطعي.

ومما يدل على أنه قد اختلفت وجهات النظر فيه، أن بعض النقاد ذهبوا إلى تصحيحه، ورأوا أنه غير مخالف لما رواه الآخرون عن المغيرة، ومن قال بصحته الترمذي وابن خزيمة وابن حبان.³⁷

والرأي الذي عليه كبار أئمة العلل أن حديث أبي قيس منكر؛ لمخالفته للمحفوظ عن المغيرة بن شعبه، قال ابن المديني: "حديث المغيرة رواه عن المعيرة أهل المدينة، وأهل الكوفة، وأهل البصرة، ورواه هزيل بن شرحبيل، إلا أنه قال: "ومسح على الجورين"، وخالف الناس،"³⁸ وقال ابن معين: "الناس كلهم يروونه على الخفين غير أبي قيس،"³⁹

³⁶ البيهقي، أحمد بن الحسين. السنن الكبير، بيروت: دار المعرفة، د. ت.، 284/1.

³⁷ انظر الحاشية رقم (33) الآتية.

³⁸ البيهقي، أحمد بن الحسين. السنن الكبير، مرجع سابق، 284/1.

³⁹ المرجع السابق.

وهذا رأي سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، والبيهقي، وغيرهم.⁴⁰

وبناء على كلامهم في هذا الحديث قال الإمام أحمد في أبي قيس: "يخالف في أحاديثه"، وقال أبو حاتم الرازي: "ليس بقوي، هو قليل الحديث، وليس بحافظ، قيل له: كيف حديثه؟ فقال: صالح، هو لين الحديث"، وقال النسائي: "ليس به بأس" وهذه عبارة تدل على توسط الحفاظ، وذهب ابن معين والعجلي وابن حبان وآخرون إلى توثيقه.⁴¹

والموضح من كلام مسلم، وابن المديني، وابن معين المنقول آنفاً، أنهم بنوا سبب تضعيفهم لرواية أبي قيس؛ لكونها مخالفة للمحفوظ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، وهذا إعلال متن يمتن، وإن كان أصل الحديث يروى عن الصحابي نفسه، مع أن من صحح الحديث كالترمذي وابن خزيمة وابن حبان يرون أن حديث أبي قيس يعد حديثاً آخر مستقل لا علاقة له بحديث الخفين المشهور عن المغيرة.

ومما يدل على عناية أئمة الجرح والتعديل بنقد المتن، وأنه ركن أساس من أركان العملية النقدية السابقة على إطلاق الحكم على الراوي، أننا نجد بعض العبارات الموحية بذلك، فمثلاً نجد عن الإمام أحمد بن حنبل أنه لما سئل عن أبي إسرائيل الملائني واسمه إسماعيل بن خليفة العبسي، قال فيه: "خالف الناس في أحاديث"،⁴² وقال ابن عدي في الراوي نفسه: "عامة ما يرويه يخالف الثقات"،⁴³ وهذا يشمل السند والمتن، ونجد كذلك الإمام أحمد حين سئل عن الحجاج بن أرطاة: لِمَ ليس هو عند الناس بذلك؟،

⁴⁰ انظر: البيهقي، أحمد بن الحسين. السنن الكبير، مرجع سابق، 284/1، وسنن أبي داود، مرجع سابق، رقم الحديث (159)، والنسائي في السنن الكبير، مرجع سابق، رقم الحديث 130، والدارقطني، علي بن عمر. العلل الواردة في الأحاديث النبوية. تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، الرياض: دار طيبة، ط 1، 1412هـ، 7/112.

⁴¹ انظر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تهذيب التهذيب، حيدر آباد: دائرة المعارف النظامية، ط 1، 1325هـ، 6/138.

⁴² ابن حنبل، أحمد بن محمد. العلل ومعرفة الرجال، تحقيق وصي الله عباس، بيروت: المكتب الإسلامي، ط 1، 1408هـ، 2/348.

⁴³ الجرحاني، أحمد بن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال، مرجع سابق، 1/291.

فقال: "لأن في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث؛ إلا فيه زيادة،"⁴⁴ وسأل رجال أحمد عن الحجاج: ما شأنه؟، فقال: "شأنه أنه يزيد في الأحاديث،"⁴⁵ والمقصود هنا زيادة المتون لا زيادة الأسانيد؛ لأن الناظر في حديث الحجاج بن أرطاة يجد أسانيده في الغالب قليلة الوسائط إذ هو من طبقة الأتباع،⁴⁶ وهو معروف بالتدليس في الإسناد، وأهم أغراض التدليس تقليص وسائط السند لا زيادته، ثم لو أن الإمام أحمد أراد أنه يخالف غيره في الأسانيد لقال: "يخالف"، ولم يقل: "في حديثه زيادة" أو "يزيد في الأحاديث"، وقد نص الأئمة على بعض زياداته في المتون.⁴⁷

ونجد الإمام البخاري في نص نفيس يبين لنا سبب تضعيفه لعطاء بن عبد الله الخراساني، بناء على مخالفاته في المتون التي يرويه، فيقول: "ما أعرف لمالك بن أنس رجلاً يروي عنه مالك يستحق أن يترك حديثه غير عطاء الخراساني. قلت له: ما شأنه؟ قال: عامة أحاديثه مقلوبة:"

1. روي عن سعيد بن المسيب: "أن رجلاً أتى النبي ﷺ وأفطر في رمضان،" وبعض أصحاب سعيد بن المسيب يقول: سألت سعيداً عن هذا الحديث؟ فقال: كذب علي عطاء لم أحدث هكذا.⁴⁸
2. وروى عطاء عن أبي سلمة عن عثمان، وزيد بن ثابت في الإيلاء إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة، وروى حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن عثمان أنه قال في المولي يوقف.

⁴⁴ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم. الجرح والتعديل، مرجع سابق 156/3.

⁴⁵ ابن حنبل، أحمد بن محمد. العلل ومعرفة الرجال رواية الميموني، تحقيق وصي الله عباس، الهند: الدار السلفية، ط1، 1408هـ، ص 245.

⁴⁶ وضعه ابن حجر في التفرير في الطبقة السابعة، وهم طبقة الأتباع أي تلامذة التابعين.

⁴⁷ انظر الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، حققه عبد الله هاشم البياضي، المدينة المنورة، 1386هـ، 405/1. والجرحاني، أحمد بن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال، مرجع سابق، 227/2-228.

⁴⁸ للوقوف على سياق الفصحة بتمامها انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل. التاريخ الكبير. تحقيق عبد الرحمن المعلمي، بيروت: دار الكتب النفاية، 1407هـ، 474/6.

3. وروى عطاء عن سعيد بن المسيب قال إذا أقام أربعاً صلى أربعاً، وروى داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب خلاف هذا.

قلت له [القائل الترمذي]: فإن قتادة روى عن سعيد بن المسيب قال: "إذا أقام أربعاً صلى أربعاً"، مثل ما روى عطاء؟! قال محمد: أرى قتادة أخذه عن عطاء.⁴⁹

ففي هذا النص المفسر المبين نرى الإمام البخاري يسوق أدلته على سبب تضعيفه لعطاء الخراساني، فنجدها كلها تتعلق بنقد المتن، فحين نرى عبارة مثل: فلان منكر الحديث، أو يخالف، أو يهمل، أو نحوها عن البخاري؛ فلا يستبعد أن تكون أسباب هذه الأحكام وما يشبهها على أولئك الرواة ترجع للمتن، ومما يؤكد هذه الحقيقة بالإضافة لما سبق أن البخاري قال في صالح بن محمد بن زائدة: "منكر الحديث"،⁵⁰ وورد عنه ما يبين سبب هذا الحكم، فقد سأل الترمذي عن حديث يرويه صالح هذا عن سالم عن أبيه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "من وجدتموه غل، فأحرقوا متاعه؟"

فضعف البخاري هذا الحديث وقال: "قد روي عن النبي ﷺ غير حديث خلاف هذا حديث أبي هريرة في قصة مدغم، وحديث زيد بن خالد أن رجلاً غل خرازات، وذكر أحاديث، فلم يذكر في شيء منها أن النبي ﷺ أمر أن يحرق متاع من غل. وصالح بن محمد بن زائدة هو أبو واقد: منكر الحديث، ذاهب، لا أروي عنه."⁵¹ والبخاري -رحمه الله- له عناية بنقد المتن كما يظهر هذا في مواطن عدة من كتبه.

وعلى أية حال فمما يؤسف له أن أغلب نصوص أئمة الجرح والتعديل تكون مختصرة، غير مصحوبة في الغالب ببيان الأسباب، ولذا قلنا: إن النص السابق في تضعيف البخاري لعطاء الخراساني يعد من النصوص النفيسة؛ لقلة وجود أمثاله من النصوص المفسرة.

⁴⁹ الترمذي، محمد بن عيسى، علل الترمذي الكبير بترتيب أبي طالب القاضي. تحقيق صبحي السامرائي وآخرون، بيروت: عالم الكتب، ط1، 1409هـ، ص271-272.

⁵⁰ البخاري، محمد بن إسماعيل. الضعفاء الصغار، تحقيق محمود زايد، بيروت: دار المعرفة، ط1، 1406هـ، ص59.

⁵¹ الترمذي، محمد بن عيسى، علل الترمذي الكبير بترتيب أبي طالب القاضي. مرجع سابق، ص238.

ومن علماء الجرح والتعديل الذين وجدت لهم كلاماً في نقد المتن شبيهاً بما تقدم، الإمام إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني - رحمه الله - فقد وقفت له على عدة نصوص، منها ما جاء في سياق كلامه على ضعف عاصم بن ضمرة، فقد قال: "وعاصم بن ضمرة عندي قريب منه [أي من الحارث بن عبد الله الأعمور وهو ضعيف عنده] وإن كان حكي عن سفيان قال: "كنا نعرف فضل حديث عاصم على حديث الحارث."

1. روى عنه أبو إسحاق حديثاً في تطوع النبي ﷺ ست عشرة ركعة، "أنه كان يمهّل حتى إذا ارتفعت الشمس من قبل المشرق كهيتها من قبل المغرب عند العصر، قام فصلى ركعتين، ثم يمهّل حتى إذا ارتفعت الشمس، وكانت من قبل المشرق كهيتها من قبل المغرب عند الظهر، قام فصلى أربع ركعات، ثم يمهّل حتى إذا زالت الشمس صلى أربع ركعات قبل الظهر، ثم يصلي بعد الظهر ركعتين، ثم يصلي قبل العصر أربع ركعات، فهذه ست عشرة ركعة."

فيالعباد الله!! أما كان ينبغي لأحد من أصحاب النبي ﷺ، وأزواجه يحكي هذه الركعات؛ إذ هم معه في دهرهم، والحكاية عن عائشة رضي الله عنها في الاثني عشرة ركعة من السنة، وابن عمر عشر ركعات، والعامة من الأمة، أو من شاء الله قد عرفوا ركعات السنة الاثني عشرة منها بالليل، ومنها بالنهار، فإن قال قائل: كم من حديث لم يروه إلا واحداً؟ قيل: صدقت كان النبي ﷺ يجلس فيتكلم بالكلمة من الحكمة لعله لا يعود لها آخر دهره، فيحفظها عنه رجل، وهذه ركعات كما قال عاصم كان يداوم عليها فلا يشتهان.

2. ثم خالف رواية الأمة، واتفاقها حين روى: "أن في خمس وعشرين من الإبل خمساً من الغنم"، وهذا حماد بن سلمة عن ثمامة بن عبدالله عن أنس: "أن أبا بكر كتب له الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ، فيما دون خمس وعشرين من الإبل في كل خمس شاة، فإذا بلغت خمساً وعشرين، ففيها ابنة مخاض، وكذلك حكاية الزهري عن عبد الله بن عمر، وما حكى سفيان بن عيينة عن الزهري أيضاً كذلك."⁵²

⁵² الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب. أحوال الرجال. تحقيق صبحي السامرائي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1،

ومن الواضح جداً في هذا النص أن سبب ضعف عاصم بن ضمرة عند الجوزجاني: مخالفاته في المتن لما يرويه من هم أوثق منه. والنصوص المشابهة لما تقدم كثيرة بالنظر للأسباب الأخرى، ولولا خشية الإطالة لسردت ما وقفت عليه غير ما تقدم.

ومن أنواع المخالفة التي يستعملها أئمة الجرح والتعديل في نقد المتن الحديثي المؤثرة في حكمهم على الرواة، أن يكون المتن مخالفاً للإجماع، وقد ورد عن الإمام أحمد بن حنبل استعمال هذا النوع من المخالفة لنقد بعض الرواة، فقد قال في طلحة بن يحيى التيمي: "صالح الحديث"،⁵³ وفي نص آخر قال: "طلحة بن يحيى أحب إلي من يزيد بن أبي بردة، يزيد يروي أحاديث مناكير، وطلحة حدث بحديث عصفور من عصفير الجنة."⁵⁴

وحديث عصفور من عصفير الجنة الذي نقده الإمام أحمد أخرجه مسلم في صحيحه من طريق طلحة ابن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت: "دعي رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار فقلت: يا رسول الله طوبى لهذا عصفور من عصفير الجنة، لم يعمل السوء، ولم يدركه. قال: أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم."⁵⁵

ونقل الخلال ما يبين سبب نقد الإمام أحمد لهذا الحديث، فقال: "أخبرنا الميموني أنهم ذكروا أبا عبد الله أطفال المؤمنين، فذكروا له حديث عائشة في قصة ابن الأنصاري، وقول النبي ﷺ فيه. فسمعت أبا عبد الله غير مرة يقول: هذا حديث! وذكر فيه رجلاً ضعفه: طلحة.

⁵³ ابن حنبل، أحمد بن محمد. العلل ومعرفة الرجال، مرجع سابق 498/2.

⁵⁴ المرجع السابق، 11/2.

⁵⁵ القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم الحديث 2662.

وسمعتة غير مرة يقول: وأحد يشك أنهم في الجنة، هو يرحى لأبيه، كيف يشك فيه؟! إنما اختلفوا في أطفال المشركين.⁵⁶

فظاهر كلام الإمام أحمد أنه نقد متن الحديث بسبب مخالفته للإجماع، بقرينة قوله: "إنما اختلفوا في أطفال المشركين"، ومفهوم هذا أن أطفال المسلمين لم يختلف فيهم، وهذا يدل عليه قوله أيضاً: "أحد يشك أنهم في الجنة!" ولذا قال ابن عبد البر في الحديث الآنف: "وهذا حديث ساقط ضعيف، مردود بما ذكرنا من الآثار والإجماع".⁵⁷ وكذا حكى النووي الإجماع على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة.⁵⁸

ومما يدخل تحت في هذا النوع من المخالفة -حسب ظني- النصوص التي يصرح فيها كبار علماء الجرح والتعديل بضعف بعض الرواة؛ لكونهم يروون أحاديث فيها طعن في الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، أو في عثمان رضي الله عنه كما ورد عن الإمام أحمد أنه سئل عن أبي مريم عبد الغفار بن القاسم الكوفي: من أين جاء ضعفه، من قبل رأيه، أو من قبل حديثه؟ فقال: "من قبل رأيه، حدث ببلايا في عثمان، أحاديث سوء".⁵⁹

وكذا إذا كان في المتن غلو في فضل علي رضي الله عنه، كما قال ابن سعد في عبيد الله بن موسى بن العباسي: "وكان ثقة صدوقاً إن شاء الله، كثير الحديث، حسن الهيئة، وكان يتشيع، ويروي أحاديث في التشيع منكراً، فضعف بذلك عند كثير من الناس".⁶⁰ ولذا قال الإمام أحمد وهو ممن يضعف عبيد الله هذا لما سئل عنه: "كان

⁵⁶ المقدسي، عبد الله بن أحمد بن قدامة. المنتخب من العلل للخلال. تحقيق طارق عوض الله، الرياض: دار الراجعية، ط1، 1419هـ، ص 53-54.

⁵⁷ ابن عبد البر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق مجموعة من الباحثين، المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، 1387هـ، 351/6.

⁵⁸ النووي، يحيى بن شرف. شرح صحيح مسلم. بيروت: دار الفكر، 1401هـ، 207/16.

⁵⁹ العقبلي، محمد بن عمرو. الضعفاء الكبير. تحقيق عبد المعطي القلعجي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1405هـ، 101/3.

⁶⁰ ابن سعد، محمد بن سعد. الطبقات الكبرى. بيروت: دار صادر، د. ت.، 400/6.

صاحب تخليط، وحدث بأحاديث سوء، أخرج تلك البلايا، فحدث بها، قيل له: فابن فضيل؟ قال: لم يكن مثله، كان أستر منه، وأما هو فأخرج تلك الأحاديث الردية.⁶¹ وقال أبو داود في يونس بن خباب: "شتام لأصحاب رسول الله ﷺ... وقد رأيت أحاديث شعبة عنه مستقيمة، وليست الرافضة كذلك،"⁶² "وكان له رأي سوء، زاد في حديث القبر - حديث زاذان⁶³ -: وعلي وليي،"⁶⁴ وبيان هذه الزيادة المنافية لإجماع أهل السنة وردت في قصة لعبد بن عباد يقول فيها: "أتيت يونس بن خباب، فسألته عن حديث عذاب القبر،"⁶⁵ فحدثني، فقال: ها هنا كلمة أخفاها الناصبة. قال: قلت: ما هي؟ قال: أن يسأل في قبره من وليك؟، فإن قال: علي بن أبي طالب، نجا. فقلت: والله ما سمعنا بهذا في آبائنا الأولين، فقال لي: من أين أنت؟ قلت: من أهل البصرة. قال: أنت عثمان بن خيثب..."⁶⁶ وأهل السنة مجمعون على فضل الخلفاء الراشدين، وعموم صحابة رسول الله ﷺ، كما أنهم مجمعون على عدم الغلو في فضل علي رضي الله عنه أو غيره من صحابة رسول الله ﷺ، فإذا روى أحد الرواة متوناً حديثة تخالف هذا الإجماع المعبر، فإن أئمة الحرج والتعديل يتكلمون فيه بسبب ذلك.

⁶¹ المزني، أبو الحجاج يوسف. تهذيب الكمال. تحقيق بنشار معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1402هـ، 168/19

⁶² السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني. تحقيق عبد العليم البستوي، مكة المكرمة: مكتبة الاستقامة، ط1، 1418هـ، 224/1.

⁶³ حديث زاذان عن البراء مرفوعاً في عذاب القبر أخرجه أبو داود في سنته، مرجع سابق، رقم الحديث 3212، والنسائي في سنته، مرجع سابق، رقم الحديث 2001، وابن ماجه في سنته، مرجع سابق، رقم الحديث 1548، والنيسابوري، أبو عبد الله الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، الرياض: دار المعارف، د.ت، 93/1 - 98، وابن منده، محمد بن إسحاق، الإجماع، تحقيق علي الفقيهي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1406هـ، 962/2 - 965.

⁶⁴ السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني، مرجع سابق، 222/1.

⁶⁵ انظر مستند الإمام أحمد، مرجع سابق، 295/4، وقد ساق الحديث من طريق يونس بن خباب عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء، وليس فيه هذه الزيادة التي ذكرها عباد، والحديث يروى عن المنهال من غير طريق

يونس، انظر الإحالات في الحاشية رقم 61

⁶⁶ الكامل لابن عدي (172/7).

ومن الأمثلة التي تدل على استعمال مخالفة المتن للمعروف من قول الراوي أو فعله عند أئمة الجرح والتعديل بوصفه سبباً من أسباب المخالفة المؤثرة في الحكم على رواية الحديث عندهم، ما جاء عن الإمام أحمد في الحارث بن فضيل الأنصاري فقد قال فيه: "ليس بمحمود الحديث"،⁶⁷ ويبين سبب حكمه على هذا الراوي حين ذكر عنده حديث الحارث هذا الذي يرويه عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور بن محرمة عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ: "يكون أمراء يقولون ما لا يفعلون، فمن جاهدكم بيده..."⁶⁸ فقال: "والحارث بن فضيل ليس بمحفوظ الحديث، وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود..."⁶⁹

فنقد أحمد هذا المتن الحديثي الذي يرويه الحارث عن ابن مسعود مرفوعاً؛ لمخالفته لمذهب ابن مسعود رضي الله عنه في عدم الخروج على أئمة الجور وقتالهم، وعليه رأى أحمد أن الحارث ليس بمحفوظ الحديث، ومع هذا فإن الإمام مسلماً صحح الحديث؛⁷⁰ لتوثيقه للحارث، ولأنه لم ير في المتن ما يوجب النكارة.

ومثال آخر على هذا النوع من المخالفة -وهو في غاية النفاسة- ذكره الإمام مسلم عن عمر بن عبد الله بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن رجلاً قال: يا رسول الله ما الظهور بالخفين؟ قال: "للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن"، ثم قال الإمام مسلم: "هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة، وذلك أن أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي ﷺ؛ لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين، وسنذكر ذلك عنه إن شاء الله.

⁶⁷ ابن حنبل، أحمد بن محمد، مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود سليمان بن الأشعث، تحقيق طارق عوض الله، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط1، 1420هـ، ص 419، وتهذيب التهذيب، مرجع سابق، 134/2.

⁶⁸ القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم الحديث 50.

⁶⁹ مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود سليمان بن الأشعث، مرجع سابق، ص 419، الخلال، أحمد بن محمد بن هارون. السنة. تحقيق عطية الزهراني، الرياض: دار الراجعية، ط1، 1410هـ، 142/1، والمنتخب من العلل للخلال، مرجع سابق، ص 169، وفي النص تنمة أن ابن مسعود يقول قال رسول الله ﷺ: "اصبروا حتى تلقوني"، ولم أجد لابن مسعود رواية بهذا اللفظ.

⁷⁰ انظر الهامش رقم 66.

حدثنا محمد بن المثني ثنا محمد -هو غندر- ثنا شعبة عن يزيد بن زاذان قال: سمعت أبا زرعة قال: سألت أبا هريرة عن المسح على الخفين؟ قال: فدخل أبو هريرة دار مروان بن الحكم، فبال، ثم دعا بماء فتوضأ، وخلع خفيه، وقال: "ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم".

فقد صح برواية أبي زرعة، وأبي رزين⁷¹ عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفين، ولو كان قد حفظ المسح عن النبي ﷺ كان أجدر الناس وأولاهم للزومه، والتدين به، فلما أنكره الذي في الخبر من قوله: "ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم"، والقول الآخر: "ما أبالي على ظهر حمار مسحت أو على خفي؟" بان بذلك أنه غير حافظ للمسح عن رسول الله ﷺ، وأن من أسند ذلك عنه عن النبي ﷺ واهي الرواية، أخطأ فيه إما سهواً أو تعمداً، فجمع هذه الروايات، ومقابلة بعضها ببعض تتميز صحيحها من سقيمها، وتبين رواة ضعاف الأخبار من أضعادهم من الحفاظ، ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم، وأشباهم من نقلة الأخبار؛ لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ.⁷²

والتعليل بمثل هذا النوع من المخالفة عند كثير من المختصين في الحديث اليوم، محل نظر؛ لأنه في نظرهم مخالف للقاعدة التي تقول: العبرة بما روى الراوي لا بما رأى، وفي ظني أن التعامل مع النص وفق وجهة النظر هذه سيكون كالأتي: بما أن المتن محفوظ عن رسول الله ﷺ من وجوه عدة، فالحديث حسن أو صحيح لغيره، ولكن هذا خطأ، وكما رأينا هنا فإن لأئمة الجرح والتعديل منهجية مختلفة، فالإمام مسلم يرى أن أهل المعرفة بالحديث إنما ضعفوا عمر بن أبي خثعم؛ لروايته مثل هذا الحديث المنكر المتن، وسبب النكارة هنا، أن المعروف من مذهب أبي هريرة رضي الله عنه أنه لا يرى المسح على الخفين، فكيف يروي مثل هذا الراوي ما يخالف ذلك، ولقد كان من الممكن أن يفتح باب التأويل، فيقال: لعل أبا هريرة أنكر المسح سابقاً، ثم تذكر، أو سمع من بعض الصحابة ما يثبتته عن رسول الله ﷺ، فروى الحديث السابق، لكن فيما

⁷¹ لم يذكر مسلم هنا رواية أبي رزين.

⁷² القشيري، مسلم بن الحجاج، التمييز، مرجع سابق، ص 208 - 209.

يبدو أن مثل هذه التأويلات لم تكن مقبولة عند الإمام مسلم، وآخرين من أئمة الجرح والتعديل.

والأمثلة على هذا النوع من أنواع مخالفة المتن المؤثرة في الحكم على الرواية ليست بالقليلة، بل ذكر الحافظ ابن رجب أنها كثيرة في قوله: "قاعدة في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه، قد ضعف الإمام أحمد، وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا."⁷³

السبب الثاني: التفرد

الناظر بتأمل وتعمق في كلام أئمة الجرح والتعديل لا يخالجه شك أن مسألة التفرد بصورة عامة قد احتلت مساحة كبيرة جداً في العملية النقدية عندهم رحمهم الله.

والتفرد بمتن حديثي لا يحتمل للراوي كان سبباً من أهم أسباب نقد أئمة الجرح والتعديل للرواة، وقد ظهر لي بدراسة جملة من النصوص المتعلقة بتفرد المتون، أنه يكون موجباً لنقد الراوي عندهم في ثلاث حالات:

1- إذا كان التفرد بمتن لا أصل له،⁷⁴ ويكون مشتملاً على أمور مبالغ فيها، أو لا تشبه كلام النبوة، وهذا ما يمكن تسميته بالتفرد المطلق أي أن الراوي ينفرد بمتن أو متون حديثية لا أصل لها، لا تعرف إلا من طريقه، وهذا متفق عند الأئمة على رده.

2- إذا كان الراوي يكثر من التفرد بمتون عن عالم من علماء الحديث المعروفين كابن جريج أو عطاء، وأمثالهما، يستبعد أن يكون حدث بها؛ لأنها لا توجد عند الحفاظ من أصحاب ذلك الإمام، والغالب أن ذلك الراوي الذي تفرد بها جعل ذلك السند -لسهولته بالنسبة لحافظته- جادة يكثر من سلوكها في كثير من مروياته،⁷⁵

⁷³ الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، شرح علل الترمذي، مرجع سابق، 888/2.

⁷⁴ حول تفسير مصطلح "لا أصل له" واستعمال المحدثين له، انظر: فلانة، عمر بن حسن. الوضع في الحديث. دمشق: مكتبة الغزالي، ط1، 1401هـ، 117/1 - 119.

⁷⁵ حول هذه المسألة ينظر كتابنا: "سلوك الجادة وأثره في إعلال الأحاديث"، سينشر قريباً عن دار الحديث بالرياض.

وهذا ممكن تسميته بالتفرد المقيّد، وجمهور علماء الجرح والتعديل على تضعيف الراوي الذي يقع منه مثل ذلك.

3- إذا كان الراوي يتفرد بمثنٍ يحتوي على تفصيل في أمر من الأمور المهمة في الشريعة، وهذا ممكن تسميته بالتفرد النسبي، وهو مختلف فيه بين علماء الحديث إذا كان راويه صدوقاً أو ثقة غير مكثّر.

ومن الأمثلة على الحالة الأولى من حالات التفرد: أنه قد قيل لشعبة: "من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ قال: إذا روى عن النبي ﷺ: "لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها"، علمت أنه يكذب."⁷⁶

وسأل عبد الرزاق وكيعاً عن يحيى بن العلاء: ما تنكرون منه؟ فقال وكيع: "روى عشرين حديثاً في خلع النعل على الطعام."⁷⁷

وسئل أبو زرعة الرازي عن الحسين السدي: "فضحك، وقال: روى عنه ابن حميد -يعني محمد بن حميد الرازي-، وهو ذا أجهد جهدي أن أقف على معرفته عمن يروي، فلا أقدر عليه، قد كفانا مؤونة الأسانيد بما يقول: قال النبي ﷺ. قال عنه أشياء ليست لها أصول."⁷⁸

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه عبد الكريم بن الناجي عن الحسن بن مسلم عن الحسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: "من حبس العنب أيام القطاف؛ لبيعه من يهودي أو نصراني، كان له من الله مقت." قال

⁷⁶ الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تحقيق محمد عجاج الخطيب، بيروت: دار الفكر، ط3، 1404هـ، ص 316. وأيضاً الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق محمود الطحان، الرياض: دار المعارف، ط1، 1403هـ، 257/2.

⁷⁷ الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب. أحوال الرجال، مرجع سابق ص 201، والقصة وردت بألفاظ أخرى عند ابن أبي حاتم. الجرح والتعديل، مرجع سابق، 180/9، وابن عدي. الكامل في أسماء الضعفاء، مرجع سابق، 198/7، والمزي. تهذيب الكمال، مرجع سابق، 487/31.

⁷⁸ البرذعي، سعيد بن عمرو. الضعفاء والكذابين والمتروكين من أصحاب الحديث عن أبي زرعة الرازي، منشور ضمن كتاب "أبوزرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية". تحقيق سعدى الهاشمي، المدينة المنورة: مكتبة ابن القيم، ط2، 1409هـ، 345/2.

أبي: هذا حديث كذب باطل. قلت: تعرف عبد الكريم هذا؟ قال: لا. قلت: فتعرف الحسن بن مسلم؟ قال: لا، ولكن تدل روايتهم على الكذب.⁷⁹

وقال ابن حبان: "وهذا حديث لا أصل له عن حسين بن واقد، وما رواه ثقة، والحسن بن مسلم هذا راويه يجب أن يعدل به عن سنن العُدُول إلى المجروحين، برواية هذا الخبر المنكر."⁸⁰

والعجب أن الحافظ ابن حجر حسن إسناده هذا الحديث في بلوغ المرام،⁸¹ ولم يعله بنكارة المتن كما فعل أبو حاتم الرازي وابن حبان.

وقد ذكر ابن حبان في ترجمة بشر بن عبد الله القصير أنه روى عن أبي سفيان بن طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله قال: قال: رسول الله ﷺ: "من أدخل على أهل بيت سروراً خلق الله من ذلك السرور خلقاً يستغفرون له إلى يوم القيامة..."، وهذا شيء لا أصل له من حديث رسول الله ﷺ، وهو باطل من حديث أبي سفيان أيضاً.⁸²

وذكر ابن حبان أيضاً في ترجمة الحسن بن علي بن زكريا العدوي حديثاً عن ابن عيينة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما: "أمرنا رسول الله ﷺ أن نعرض أولادنا على حب علي بن أبي طالب"، ثم قال: "وهذا أيضاً باطل، ما أمر رسول ﷺ بهذا مطلقاً، ولا جابر قاله، ولا أبو الزبير، ولا ابن عيينة حدث به، ولا أحمد بن عبدة ذكر بهذا الإسناد، فالمستمع لا يشك أنه موضوع."⁸³

وللحافظ ابن عدي جملة من النصوص المشاهدة لذلك، منها قوله في حديث يرويه أحمد بن الحارث الغساني بلفظ: "نهي رسول الله ﷺ عن حرق النواة، وأن تقصع

⁷⁹ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. العلل. حلب: دار السلام، د. ت.، 389/1.

⁸⁰ البسني، محمد بن حبان، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، مرجع سابق 236/1.

⁸¹ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. بلوغ المرام من أدلة الأحكام. مكة المكرمة: دار نزار الباز، ط2، 1418هـ، رقم الحديث 770.

⁸² البسني، محمد بن حبان، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، مرجع سابق 187/1.

⁸³ البسني، محمد بن حبان، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، مرجع سابق، 241/1.

القملة بالنوارة": "منكر المتن"،⁸⁴ وفي موضع آخر نجده يقول في حديث آخر: "وهذه الألفاظ التي في هذا الحديث، لا تشبه ألفاظ الأنبياء"،⁸⁵ ولفظه: "من أحبني فليحب علي، ومن أحب علي فليحب ابنتي فاطمة، ومن أحب ابنتي فاطمة، فليحب ولديهما الحسن والحسين، وأتبعهما لفرطي أهل الجنة، وإن أهل الجنة ليباشرون، ويسارعون إلى رؤيتهم، ينظرون إليهم، فحبهم إيمان، وبغضهم نفاق، ومن أبغض أحداً من أهل بيتي، فقد حرم شفاعتي بأي نبي مكرم، بعثني الله بالصدق، فحبوا أهل بيتي وحبوا علي"،⁸⁶ وهذه الألفاظ فيها لحن واضح.

واستعمل ابن عدي مثل هذا النقد في مواضع أخرى، ولكن بعبارة: "لا تشبه ألفاظ رسول الله ﷺ".⁸⁷

ومن الأمثلة على الحالة الثانية من حالات التفرد: أن أبا حاتم الرازي سئل عن حميد المكي وهو ممن ضعف، فقال: "إنه لزم عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ"،⁸⁸ يريد أنه أكثر من رواية متون أحاديث عن عطاء عن أبي هريرة، وكل ذلك بسند واحد، حتى كأنه لا يعرف غيره، وبعض تلك المتون لا توجد عند أصحاب عطاء المعروفين، وقال أبو حاتم أيضاً في ناصح بن عبد الله: "ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده عن سماك عن جابر بن سمرة مسندات في الفضائل كلها منكرات، كأنه لا يعرف غير سماك عن جابر".⁸⁹

⁸⁴ المرحاني، أحمد بن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال، مرجع سابق، 1/173.

⁸⁵ المرجع السابق 4/264.

⁸⁶ المرجع السابق.

⁸⁷ المرجع السابق 2/157.

⁸⁸ البرذعي، سعيد بن عمرو. الضعفاء والكذابين والمتروكين من أصحاب الحديث عن أبي زرعة الرازي، مرجع سابق، 2/356.

⁸⁹ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. الجرح والتعديل. مرجع سابق، 8/503.

وسئل أبو داود عن الحسن بن علي اللؤلؤي، فقال: "كذاب، غير ثقة، ولا مأمون، قال لي أبو ثور: ما رأيت أكذب من اللؤلؤي، كان على طرف لسانه: ابن جريج عن عطاء."⁹⁰

وهذه النصوص كلها تدخل في نقد الراوي بسبب إكثاره من رواية متون عن أحد الثقات المعروفين، وبسند واحد يلزمه حتى كأنه لا يعرف غيره.

ومن الأمثلة على الحالة الثالثة من حالات التفرد: رأي شعبة بن الحجاج في حديث يرويه إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: "يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمَهُمْ بِالسَّنَةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمَهُمْ هَجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمَهُمْ سَلَمًا، وَلَا يُؤْمِنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرَمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ،"⁹¹ فقد ذكر أبو حاتم الرازي ما يلي: "كان شعبة يقول: إسماعيل بن رجاء كأنه شيطان من حُسن حديثه، وكان يهاب هذا الحديث، يقول: حكم من الأحكام عن رسول الله ﷺ لم يُشاركه أحد!"⁹²

والملاحظ هنا أن شعبة -رحمه الله- يهاب هذا الحديث ويتردد في أمره، ويعلل ذلك بأن المتن يتضمن حكماً من الأحكام عن رسول الله ﷺ لم يرو أحد من الثقات مثله، وهو في مسألة يكثر الحاجة لها في حياة المسلمين، ووصف شعبة لإسماعيل: بحُسن الحديث، المقصود به غرابة المتن؛ لما فيه من تفصيل وتقسيم وتحديد يستحسنه الفقيه.

وقد قال ابن أبي حاتم لأبيه بعد أن نقل كلام شعبة كالمقرر له: "أليس قد رواه السُّدي عن أوس بن ضمعج؟ فقال [أبو حاتم الرازي]: إنما رواه الحسن بن يزيد الأصم

⁹⁰ السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني. مرجع سابق، 288/2.

⁹¹ الفشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم. مرجع سابق، رقم الحديث 673.

⁹² الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. العلل. مرجع سابق 92/1.

عن السُّدي، وهو شيخ، أين كان الثوري، وشعبة عن هذا الحديث؟! وأخاف أن لا يكون محفوظاً.⁹³

وهذا كما ترى نقد من شعبة وأبي حاتم الرازي لمتن حديثي ليس راويه بالكذاب أو المتروك، بل هو صحيح عند الإمام مسلم، وكثيرين غيره، وقد أثر هذا النقد المتني عند شعبة في نظرتي لإسماعيل بن رجاء، وشعبة هو القائل، لما قيل في أحاديث عبد الملك العزمي إنها حسن، فقال: "من حسنهما فرت."⁹⁴

وفي نص آخر نجد شعبة يكرر موقفه السابق من حديث إسماعيل بن رجاء، فقد ذكر أبو حاتم الرازي أن عبد الله بن دينار لما روى حديثه عن ابن عمر: "أن النبي ﷺ نهي عن بيع الولاء، وعن هبته"، وهذا حديث كما معلوم متفق عليه،⁹⁵ قال شعبة: "استحلفت عبد الله بن دينار، هل سمعتها من ابن عمر؟ فحلف لي"⁹⁶ وهذا الحديث تفرد به عبد الله بن دينار، قال الإمام مسلم: "الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث"،⁹⁷ ويعقب أبو حاتم الرازي على كلام شعبة الآنف بقوله: "كان شعبة بصيراً بالحديث جداً فهماً فيه، كان إنما حلفه؛ لأنه كان يُنكر هذا الحديث، حكم من الأحكام عن رسول الله ﷺ لم يشاركه أحد! لم يرو عن ابن عمر أحد سواه علمنا."⁹⁸

ومثال آخر، وهو أن الإمام أحمد بن حنبل لما سئل عن سليمان وعبد الله ابني بريدة بن الحُصيب رضي الله عنه، قال: "سليمان أحلى في القلب، وكان أصحابهما

⁹³ المرجع السابق.

⁹⁴ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل. مرجع سابق، 146/1.

⁹⁵ أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري. تحقيق مصطفى البغا، بيروت: دار ابن كثير، ط3، 1407هـ، رقم الحديث 2398، والفشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم. مرجع سابق، رقم الحديث 1506.

⁹⁶ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل. مرجع سابق، 170/1.

⁹⁷ انظر الفشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم. مرجع سابق، رقم الحديث 1506.

⁹⁸ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل. مرجع سابق، 170/1.

حديثاً، وعبد الله له أشياء إنا نُنكرها من حُسْنِها، وهو جائر الحديث،⁹⁹ هذا مع العلم أن عبد الله قد احتج به أصحاب الكتب الستة كلهم، والمطلع على حديثه يعلم أن أكثره عن أبيه، والظاهر أن كلام أحمد موجه للمتن لا للسند، يؤكد هذه الحقيقة أن أحمد نفسه، يقول في عبد الله بن بريدة: "عامّة ما يُروى عن بريدة عنه [أي عن عبد الله ابنه]"¹⁰⁰، فالإمام أحمد فيما ظهر لي يُنكر بعض أحاديث عبد الله بن بريدة عن أبيه لما فيها من زيادات وإضافات مفصلة وأحكام لا توجد في غيرها،¹⁰¹ وكل هذه الأمور تُستحسن لغرايتها، ولكن أحمد يجعل تلك المتن الغريبة مثار تساؤل، بل استنكار؛ لأنه في بعض النصوص وجدناه يصف حديث عبد الله بن بريدة بالضعف، وبأنه روى عن أبيه أحاديث منكّرة، وأن في نفسه منه شيء، وأن أحاه سليمان أوثق وأفضل منه، وأصح حديثاً.¹⁰²

والشواهد على هذه الحالة من حالات التفرد ليست بالقليلة، وللاطلاع على مزيد من النصوص، يمكن مراجعة كتابنا المطول "الحديث الحسن"، فقد أفردنا فصلاً كاملاً عن التفرد وموقف الحفاظ منه.¹⁰³

⁹⁹ ابن حنبل، أحمد بن محمد. **العلل ومعرفة الرجال رواية الميموني**، مرجع سابق، ص 199.

¹⁰⁰ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. **تهذيب التهذيب**، مرجع سابق، 158/5.

¹⁰¹ للوقوف على مرويات عبد الله بن بريدة عن أبيه يراجع مسند بريدة عند المزي، أبو الحجاج يوسف. **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**. تحقيق عبد الصمد شرف الدين، بيروت: المكتب الإسلامي، ط 2، 1403هـ، 77/2 - 94، وذكر له 63 حديثاً، والعسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. **تحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**. تحقيق مجموعة من الباحثين، المدينة المنورة: وزارة الشؤون الإسلامية والجامعة الإسلامية، ط 1، 1415هـ، 563/2 - 605، وذكر له 113 حديثاً، وهذه الأعداد كما لا يخفى بالمكر.

¹⁰² لمعرفة موقف الإمام أحمد وحكمه على عبد الله بن بريدة، انظر: ابن حنبل، أحمد بن محمد. **العلل ومعرفة الرجال**، مرجع سابق، 2/ 22، العقيلي، محمد بن عمرو. **الضعفاء الكبير**. مرجع سابق، 238/2. والعسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. **تهذيب التهذيب**، مرجع سابق، 158/5.

¹⁰³ انظر: الدريس، خالد بن منصور. **الحديث الحسن لذاته ولغيره دراسة استقرائية نقدية**. الرياض: مكتبة أضواء السلف، ط 1، 1425هـ، 1010/2 - 1068.

السبب الثالث: الاضطراب¹⁰⁴

الاضطراب في المتن يعد سبباً كافياً لنقد الراوي الذي وقع منه ذلك؛ لأن الاضطراب الذي هو: رواية الحديث على أوجه مختلفة متساوية في القوة؛ يدل على وجود خلل في رواية ذلك المتن عند ذلك الراوي، وفي تقرير هذه الحقيقة العلمية يقول الإمام عبد الرحمن بن مهدي: "إنما يستدل على حفظ المحدث إذا لم يختلف عليه الحفاظ."¹⁰⁵

فأما إن اضطرب الحفاظ على ذلك المحدث فيما يرويه من متون كان هذا مشعراً بوجود الخلل، ولذا قال الإمام أحمد في عبد الملك بن عمير: إن سماك بن حرب أصلح منه، وعلل هذا الحكم بقوله: "وذلك أن عبد الملك تختلف عليه الحفاظ،"¹⁰⁶ وهذا يشمل المتن بالتأكيد.

وقد قرر هذه الأمر الخطيب البغدادي في قوله: "فمما يوجب تقوية أحد الخبرين المتعارضين، وترجيحه على الآخر سلامته في متنه من الاضطراب، وحصول ذلك في الآخر؛ لأن الظن بصحة ما سلم متنه من الاضطراب يقوي، ويضعف في النفس سلامة ما اختلف لفظ متنه، وإن كان اختلافاً يؤدي إلى اختلاف معنى الخبر فهو أكد وأظهر في اضطرابه، وأجدر أن يكون راويه ضعيفاً قليل الضبط لما سمعه، أو كثير التساهل في

¹⁰⁴ لا بد من التنبيه هنا على أنه قد سبق إلى ذهن البعض أن الاضطراب داخل في المخالفة، وعليه فكان الأولى أن يكفى بالسبب الأول المذكور آنفاً، ولكن الذي أراه أن الاضطراب يختلف عن المخالفة من وجهين، أحدهما: أن الاضطراب هنا يقع من الراوي نفسه، ويعرف من خلال معارضة روايات تلاميذه الثقات، أما المخالفة فتعرف من معارضة حديث الراوي بغيره من أقرانه في الغالب، وثانيهما: أن الاضطراب لا بعد كذلك إلا إذا استوت الأوجه وتعدر الترجيح بحيث لا يعرف الوجه الراجح، وأما المخالفة فالأصل فيها كما نبهنا عليه فيما تقدم أن الوجه الراجح يكون معلوماً، وذلك بالنظر والموازنة بين المختلفين ومراتبهم في الضبط، وغير ذلك من قرائن الترجيح المعروفة في علم العلل.

¹⁰⁵ الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. الكفاية في علم الراوية. المدينة المنورة: المكتبة العلمية، د. ت.، ص 435.

¹⁰⁶ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. الجرح والتعديل. مرجع سابق، 279/4.

تغيير لفظ الحديث، وإن كان اختلاف اللفظ لا يوجب اختلاف معناه، فهو أقرب من الوجه الأول غير أن ما لم يختلف لفظه أولى بالتقديم عليه.¹⁰⁷

ومما يدل على أن اضطراب الراوي في المتن التي يرويها يكون موجباً لضعفه عند النقاد، أن الحجاج بن أرطاة روى حديثاً مرفوعاً في الحج، فقال فيه مرة: "إذا رمى أحدكم جمرة العقبة، فقد حل له كل شيء إلا النساء"،¹⁰⁸ ومرة قال: "إذا رميت، وذبحتم، وحلقتهم، حل لكم،..¹⁰⁹ ومرة قال فيه: "إذا رميت، وحلقتهم، فقد حل،..¹¹⁰ قال البيهقي: "هذا من تخليطات الحجاج بن أرطاة"،¹¹¹ وقال العراقي: "مداره على الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، ومع ذلك فقد اضطرب في إسناده، ولفظه"،¹¹² ولذا ضعف أهل العلم الحجاج بن أرطاة؛ لوجود مثل هذه الاضطرابات في متنه، ولأسباب أخرى،¹¹³ كما قال الإمام أحمد في شأنه لما قيل له: لِمَ ليس هو عند الناس بذاك؟، فقال: "لأن في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث؛ إلا فيه زيادة"،¹¹⁴ وسأل رجال أحمد عن الحجاج: ما شأنه؟، فقال: "شأنه أنه يزيد في الأحاديث"،¹¹⁵ وهذا يدل على اضطراب حفظه في المتن.

وقد جعل أئمة الجرح والتعديل الاضطراب في المتن أو الإسناد علامة على سوء الحفظ، فهاهو أبو حاتم الرازي لما سأل ابنه عن بعض الرواة لِمَ لم يحتج بهم، فقال: "كانوا قوماً لا يحفظون، فيحدثون بما لا يحفظون، فيغلطون، ترى في أحاديثهم

¹⁰⁷ الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. الكفاية في علم الراوية. مرجع سابق، ص 434.

¹⁰⁸ 1987.

¹⁰⁹ الطبري، محمد بن جرير. تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن. بيروت: دار الفكر، 1405هـ، 311/2.

¹¹⁰ أخرجه ابن حنبل، أحمد بن محمد. المسند. مرجع سابق، 143/6.

¹¹¹ البيهقي، أحمد بن الحسين. السنن الكبير. مرجع سابق، 136/5.

¹¹² العراقي، عبد الرحيم بن الحسين وولده أبو زرعة. طرح الشريب شرح التقريب. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت.، 81/5.

¹¹³ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. تهذيب التهذيب، مرجع سابق، 172/2 - 175.

¹¹⁴ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. الجرح والتعديل. مرجع سابق، 156/3.

¹¹⁵ ابن حنبل، أحمد بن محمد. العلل ومعرفة الرجال رواية الميموني، مرجع سابق، ص 245.

اضطراباً ما شئت،"¹¹⁶ وفي مثل هذا يقول ابن عدي في بحر بن كنيز السقاء: "كل رواياته مضطربة، و يخالف الناس في أسانيدها، ومتونها." ¹¹⁷

ونختم هذا السبب بكلام مهم لابن القيم -رحمه الله- عن اضطراب ألفاظ المتن، يقول فيه: "وهذه طريقة ضعفاء النقد كلما رأوا اختلاف لفظ جعلوه قصة أخرى، كما جعلوا الإسراء مراراً لاختلاف ألفاظه، وجعلوا اشتراؤه ﷺ من جابر بعيره مراراً؛ لاختلاف ألفاظه، وجعلوا طواف الوداع مرتين؛ لاختلاف سياقه، ونظائر ذلك، وأما الجهابذة النقاد فيرغبون عن هذه الطريقة، ولا يجنبون عن تغليط من ليس معصوماً من الغلط، ونسبته إلى الوهم." ¹¹⁸

ثالثاً: حدود نقد المتن عند علماء الجرح والتعديل.

نصل هنا إلى مبحث مهم نسعى فيه إلى بيان الفرق الرئيس بين منهج أئمة الجرح والتعديل في نقد المتن الحديثي، ومنهج غيرهم كالمعتزلة قديماً، أو بعض المفكرين في العصر الحديث كالأستاذ أحمد أمين، وكذا عدد من المستشرقين الذين كتبوا حول السنة النبوية.

والملاحظ أن الفريق المقابل لعلماء الحديث يرى أن نقد المتن عند المحدثين لم يكن عميقاً، ولا مقارباً للجهود المبذولة في نقد السند عندهم، ثم إذا نظرنا في مطالبهم نجد أنهم يريدون نقداً عقلياً، يعتمد على النظر العقلي، والتجارب، وما إلى ذلك.

والحقيقة أن منهجية المحدثين مختلفة كل الاختلاف عن مثل هذه المطالب؛ لأن الأسس عندهم قائمة على ما يلي:

¹¹⁶ الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس. الجرح والتعديل. مرجع سابق، 2/133.

¹¹⁷ الجرجاني، أحمد بن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال، مرجع سابق، 55/2.

¹¹⁸ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. زاد المعاد في هدي خير العباد. تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت:

1- الإيمان بالغيب، قال تعالى: ﴿أَلَمْ، ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (البقرة: 3-1).

2- الإيمان بصدق نبوة محمد ﷺ ورسالته، وأن طاعته ﷺ واجبة، قال الإمام أحمد بن حنبل: "نظرت في المصحف، فوجدت فيه طاعة رسول الله ﷺ في ثلاثة وثلاثين موضعاً، ثم جعل يتلو: ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾ (النور: 63)، فجعل يكررها، ويقول: وما الفتنة؟ الشرك، لعله أن يقع في قلبه شيء من الزيف، فيزيغ قلبه فيهلك، وجعل يتلو هذه الآية: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ (النساء: 65)، ثم قال: من رد حديث النبي ﷺ فهو على شفا هلكة.¹¹⁹

3 - ينظر علماء الحديث إلى السنة على أنها وحي غير متلو. قال ﷺ: "ألا إني أُعطيْتُ القرآن، ومثله معه..¹²⁰ وقال الإمام الشافعي: "وما فرض رسول الله ﷺ شيئاً قط إلا بوحي، فمن الوحي ما يتلى، ومنه ما يكون وحياً إلى رسول الله، ﷺ فيستن به (عن) رسول الله ﷺ قال: "ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا شيئاً مما نهاكم عنه إلا وقد نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين قد ألقى في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فأجملوا في الطلب."

وقد قيل: ما لم يتل قرآنًا إنما ألقاه جبريل في روعه بأمر الله فكان وحياً إليه، وقيل جعل الله إليه لما شهد له به من أنه يهدي إلى صراط مستقيم أن يسن، وأيهما كان فقد ألزمهما الله تعالى خلقه ولم يجعل لهم الخيرة من أمرهم فيما سن لهم، وفرض عليهم

¹¹⁹ العكبري، محمد بن بطة. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة. تحقيق رضا نعتسان معطي، الرياض: دار الراجية، ط1، 1409هـ، 260/1.

¹²⁰ أخرجه ابن حنبل، المستند. مرجع سابق 4/130، أبو داود في سننه، مرجع سابق، رقم الحديث 4604، والترمذي في جامعته، مرجع سابق، رقم الحديث 2664، وابن ماجه في سننه، مرجع سابق، رقم الحديث 12، وابن حبان في صحيحه، مرجع سابق، رقم الحديث 12، وغيرهم.

اتباع سنته،¹²¹ وهذا الذي حرره الشافعي هو رأي علماء الحديث،¹²² ورسول الله وإن كان يجتهد في بعض الأمور على القول الراجح، إلا أن اجتهاده عليه الصلاة والسلام كان في زمن الوحي، ولا يقر ﷺ على خطأ في اجتهاده،¹²³ وهذا نوع من إقرار الله عز وجل له يدل على رضا الخالق.

بينما أصحاب الموقف الآخر إن كانوا من المستشرقين فهم أبعد ما يكونون عن هذه النظرة؛ لأنهم لا يؤمنون ببعثة محمد ﷺ، وبعضهم أصلاً من الملاحدة الذين لا يدينون بدين.

وأما المخالف لمنهجية أهل الحديث من المعتزلة والمتأثرين بهم في العصر الحديث، فهم يطالبون بعرض السنة على القرآن، والبعض يتوسع في ذلك حتى كأنه يريد رد أكثر السنة، وموقف المحدثين من هذه القضية أيضاً مختلف؛ لأنهم يرون أن السنة شارحة للقرآن، ومبينة له، وبالتالي هي: تبين مجمله، وتخصص عامه، وتقيد مطلقه، وتوضح مشكله، وتبسط مختصره، ولذا فأهل الحديث يرون أن السنة الصحيحة التي توفرت فيها شروط الصحة المعروفة لا يجب عرضها على القرآن؛ لأن الخبر النبوي لا تتكامل شروط الصحة فيه إلا وهو غير مخالف للكتاب كما هو رأي الشافعي¹²⁴ وغيره من أهل الحديث.

¹²¹ الشافعي، محمد بن إدريس. الأم. بيروت: دار المعرفة، د. ت.، 299/7.

¹²² انظر الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. سنن الدارمي، اعتنى به محمد دهمان، بيروت: المكتبة العلمية، 153/1، وقد عقد باباً سماه: "باب السنة قاضية على الكتاب"، والعسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. فتح الباري شرح صحيح البخاري. تحقيق محب الدين الخطيب، بيروت: دار المعرفة 305/13، والجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب. أحوال الرجال، مرجع سابق ص 210 - 211، ابن حزم، علي بن أحمد. الأحكام في أصول الأحكام. تحقيق أحمد شاكر، القاهرة: دار الاعتصام، 98-96/1.

¹²³ الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم. التبصرة في أصول الفقه. تحقيق محمد حسن هينو، بيروت: دار الفكر، ط1، 1403هـ، ص524، والشاطبي، إبراهيم بن موسى. الموافقات في أصول الشريعة، تعليق الشيخ عبد الله دراز، بيروت: دار المعرفة، 21/4.

¹²⁴ الشافعي، محمد بن إدريس. الرسالة. تحقيق أحمد شاكر، ص 224 - 225، وانظر: الشاطبي، إبراهيم بن موسى. الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، 8/3 - 10.

وتأكيداً لموقف المحدثين السابق، نجد أن يحيى بن كثير يقول: "السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب قاضياً على السنة"،¹²⁵ ويقول مكحول: "الكتاب أحوج إلى السنة، من السنة للكتاب".¹²⁶

وقد وضح أحد أئمة الجرح والتعديل هذه الحقيقة بصورة جلية تدل على أنها كانت قضية محسومة عندهم رحمهم الله تعالى، يقول ابن حبان: "هذه الأخبار مما ذكرنا في كتاب "شرائط الأخبار" أن خطاب الكتاب (يعني القرآن) قد يستقل بنفسه في حالة دون حالة حتى يستعمل على عموم ما ورد الخطاب فيه، وقد لا يستقل في بعض الأحوال حتى يستعمل على كيفية اللفظ المحمل الذي هو مطلق الخطاب في الكتاب دون أن تبينها السنن.

وسنن المصطفى ﷺ كلها مستقلة بأنفسها لا حاجة بها إلى الكتاب؛ لأنها المينة لمحمل الكتاب، والمفسرة لمبهمه، قال الله جل وعلا: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل:44)، فأخبر جل وعلا أن المفسر لقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ (البقرة:43)، وما أشبهها من مجمل الألفاظ في الكتاب رسوله ﷺ، ومحال أن يكون الشيء المفسر له حاجة إلى الشيء المحمل، وإنما الحاجة تكون للمحمل إلى المفسر ضد قول من زعم أن السنن يجب عرضها على الكتاب، فأتى بما لا يوافقه الخبر، ويدفع صحته النظر.¹²⁷

وأما الداعون إلى نقد المتن الحديثية الصحيحة على منهج المحدثين بمقتضى النظر العقلي، فإن دعوتهم هذه لم تكن مقبولة عند علماء الحديث قديماً وحديثاً، لما يلي:

¹²⁵ الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. الكفاية في علم الرواية. مرجع سابق، ص 14، وابن عبد البر،

جامع بيان العلم وفضله، تحقيق أبو الأشبال الزهيري، الدمام: دار ابن الجوزي، ط1، 1414هـ، 191/2.

¹²⁶ الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. الكفاية في علم الرواية. مرجع سابق، ص 14، الشاطبي، إبراهيم

بن موسى. الموافقات في أصول الشريعة، مرجع سابق، 15/4.

¹²⁷ البسني، محمد بن حبان. صحيح ابن حبان. مرجع سابق، 91/5.

1- العقل البشري محدود في إمكانياته ومجالاته، ولذا يقول الشافعي رحمه الله: "إن للعقل حداً ينتهي إليه، كما أن للبصر حداً ينتهي إليه"،¹²⁸ أي أن العقل كحاسة البصر عند الإنسان، فكما أنها محدودة جداً ونطاقها ضيق، ومجالاتها قاصرة، كذلك العقل محدود أيضاً، ومما يثبت ذلك الواقع التاريخي للعقل البشري، فكم من أمر كان العقل لا يعرفه ولا يحيط به، بل ولا يتصوره، ومع مرور الزمن وتقدم العلم المادي تمكن العقل البشري من إدراك تلك الأمور والقبول بها، وقابلية العقل للتطور وللتقدم من أظهر الأدلة على قصوره، ونقصانه عن حد الكمال، فالواجب على الباحث حين تنقذ في ذهنه بعض المعارضات العقلية لمثل حديث نبوي يتفق أهل الحديث على صحته، أن يشك أولاً في سلامة تلك المعارضات، ويدقق بإمعان في صحتها، ويعرضها على المحركات العلمية المعاصرة الدالة على حدود العقل، وإمكانية دخول الخطأ، والوهم، والغلط عليه، وفي مثل هذا يقول ابن قتيبة: "وقد تدبرت -رحمك الله- مقالة أهل الكلام، فوجدتهم يقولون على الله ما لا يعلمون، ويعيرون الناس بما يأتون، ويصرون القذى في عيون الناس، وعيولهم تُطرف على الأجداع"،¹²⁹ ويتهمون غيرهم في النقل، ولا يتهمون آراءهم في التأويل،"¹³⁰ والإنصاف واجب على المسلم فيما يأخذ، وفيما يدع.

2- الإنكار العقلي أسهل من الإثبات؛ لأن المنكر يصدر في نفيه عن عدم العلم، ولذا يقرر العلماء: أن أكثر الجهل إنما يقع في النفي لا في الإثبات،¹³¹ ثم إن الإنكار العقلي هو في حقيقته نفي، والنفي لا يزداد؛ لأنه موقف سلبي، ومن هنا قيل: إن العلم يتقدم بالإثبات لا بالنفي والإنكار، وإدراك هذه الحقيقة أدت بكثير من علماء الغرب إلى الاعتراف ببعض الظواهر الغريبة على العقل كـ "الباراسيكولوجي" التي كان بعض العلماء الماديين في القرن التاسع عشر الميلادي يقفون منها الإنكار والتعالي.

¹²⁸ البيهقي، أحمد بن الحسين. مناقب الشافعي. تحقيق السيد أحمد صقر، القاهرة: دار التراث، 187/2.

¹²⁹ أي النخل.

¹³⁰ ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم. تأويل مختلف الحديث. بيروت: دار الكتاب العربي، د. ت.، ص 12.

¹³¹ ابن تيمية. اقتضاء الصراط المستقيم. تحقيق ناصر العقل، الرياض: مطابع العبيكان، ط1، 1404هـ، 124-125.

وعلماء الحديث مدار عملهم على أحاديث النبي ﷺ، وللنبي ﷺ مكانته في عقيدة المسلمين، وله عليه الصلاة والسلام خصائصه، فهو رسول من رب العالمين، ويتلقى الوحي، وأحاط بعلوم ومعارف أطلعه الله عليها لم يحط بها إي إنسان عادي، وكل هذا يعطي أحاديثه الصحيحة التي قد يستبعدا العقل خصوصية معينة؛ لقوة احتمال أن تكون من أمور الغيب.¹³²

3- المعايير العقلية ليست واحدة بل إن العقل البشري لا يسلم من التأثر بالأهواء والأعراف والعادات، ولذا كانت أحكام العقل مختلفة في كثير من القضايا، مما يؤدي للاضطراب والتنازع والتناقض، مع أن المرجع في ذلك كله للعقل، وفي تقرير هذه الحقيقة يقول أحد العلماء المنافحين عن منهجية أهل الحديث، وهو الإمام ابن قتيبة: "وقد كان يجب مع ما يدعونه من معرفة القياس، وإعداد آلات النظر؛ أن لا يختلفوا كما لا يختلف الحُساب، والمُسَاح والمهندسون؛ لأن آلتهم لا تدل إلا على عدد واحد، وإلا على شكل واحد، وكما لا يختلف حذاق الأطباء في الماء، وفي نبض العروق؛ لأن الأوائل قد وقفوهم من ذلك على أمر واحد، فما بالهم أكثر الناس اختلافاً، لا يجتمع اثنان من رؤسائهم على أمر واحد في الدين... ولو أردنا -رحمك الله- أن ننتقل عن أصحاب الحديث ونرغب عنهم إلى أصحاب الكلام ونرغب فيهم؛ لخرجنا من اجتماع إلى تشتت، وعن نظام إلى تفرق، وعن أنس إلى وحشة، وعن اتفاق إلى اختلاف."¹³³

فإلى أي عقل يكون التحاكم؟ وكيف يحتكم إلى شيء يتفاوت، ويتباين، ويتصف بالنسبية زماناً، ومكاناً؟!

إن الأخذ بالنقد العقلي للمتون سيفتح باب المعايير الذاتية، ويجعلها هي السائدة، وسيجني على المعايير الموضوعية ويقضي عليها، وفي هذا بلا شك جناية على السنة النبوية، وهدم لأسسها، وتقويض لأركانها، فأحدهم يُثبت حديثاً، والآخر ينفيه بناء على مقاييس عقله وهواه، وتصبح قواعد تمييز المقبول من المردود في السنة هُباءً للفوضى

¹³² انظر: السباعي، مصطفى. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي. بيروت: المكتب الإسلامي، ط2، 1398هـ،

ص 276.

¹³³ ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم. تأويل مختلف الحديث. مرجع سابق، ص 13-14.

التي لا ضابط لها، ولهذا رأى المحدثون سداً لهذه الذريعة، ونظراً لكثرة مفاسد هذا النوع من النقد، اتفق أئمة النقد الحديثي على غلق هذا الباب، ولا شك أن هذا منهم مراعاة لمآلات الأفعال ونتائج التصرفات.

وبقي أن نشير إلى أن هذا الموقف من علماء الحديث لا يعني بأي حال من الأحوال ازدراء العقل، أو التهوين من شأنه، وإنما يدل على أنهم عرفوا أن للعقل عيوباً ونقصاً وقصوراً، فضيقوا مجاله في نقد المتن النبوي، ومما يؤكد أن علماء الحديث لم يتجاهلوا دور العقل في النقد، مقولة الإمام الخطيب البغدادي التي يقول فيها: "ولا يقبل خبر الواحد في منافية حكم العقل"،¹³⁴ كما أن الشيخ المعلمي اليماني وهو أحد كبار المحدثين في العصر الحديث يرى أن علماء الحديث لم يهملوا العقل في منهجهم النقدي، بل راعوه في أربعة مواطن: عند السماع، وعند التحديث، وعند الحكم على الرواة، وعند الحكم على الأحاديث.

ثم يبين ذلك بقوله: "فالمثبتون إذا سمعوا خبراً تمتنع صحته أو تبعد، لم يكتبوه ولم يحفظوه، فإن حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدر فيه، وفي الراوي الذي عليه تبعته، قال الإمام الشافعي في "الرسالة": "وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه، بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت، وأكثر دلالات بالصدق منه".

وقال الخطيب البغدادي في "الكفاية في علم الرواية": "باب وجوب إخراج المنكر والمستحيل من الأحاديث"، ... والأئمة كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به، فضلاً عن خبرين أو أكثر، ويقولون للخبر الذي تمتنع صحته أو تبعد: "منكر" أو "باطل"، وتجد ذلك كثيراً في تراجم الضعفاء، وكتب العلل والموضوعات، والمثبتون لا يوثقون الراوي حتى يستعرضوا حديثه وينتقدوه حديثاً حديثاً.

¹³⁴ الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. الكفاية في علم الرواية. مرجع سابق، ص 432.

فأما تصحيح الأحاديث فهم به أعنى وأشد احتياطاً. نعم ليس كل من حكي عنه توثيق أو تصحيح متنبأ،¹³⁵ ولكن العارف الممارس يميز هؤلاء من أولئك.

هذا وقد عرف الأئمة الذين صححوا الأحاديث، أن منها أحاديث تثقل على بعض المتكلمين ونحوهم، ولكنهم وجدوها موافقة للعقل المعتد به في الدين، مستكملة شرائط الصحة الأخرى، وفوق ذلك وجدوا في القرآن آيات كثيرة توافقها أو تلاقيها، أو هي من قبيلها، قد ثقلت هي أيضاً على المتكلمين، وقد علموا أن النبي ﷺ كان يدين بالقرآن ويقتدي به، فمن المعقول جداً أن يجيء في كلامه نحو ما في القرآن من تلك الآيات.¹³⁶

والتأمل في المنهج النقدي عند المحدثين في العلل والجرح والتعديل وأصول الحديث بصورة عامة يدرك أن أئمة هذا العلم بنوا كثيراً من مقاييسهم ومعاييرهم على قرائن عقلية¹³⁷ كما أشار إلى ذلك المعلمي، إلا أنهم لم يفتحوا الباب على مصراعيه؛ لأنهم كانوا يحتاطون في ذلك حتى لا تفلت الأمور فيصبح رد الأحاديث ميداناً مستباحاً لكل صاحب هوى أو شهوة.

ويبقى تساؤل من المهم أن نجيب عنه، وهو: لو سلمنا لكم أن النقد العقلي للمتون الحديثية الصحيحة مضر بمكانة السنة وحجيتها، وسلمنا لكم بأن التوسع في

¹³⁵ يشير المعلمي هنا أن علماء الحديث ليسوا في مثلة واحدة من حيث الثبوت والعناية بالنقد والاحتياط، أقول ويشمل هذا أيضاً دور العقل في النقد، فهم ليسوا سواء في ذلك، وما أجهل ما قاله ابن تيمية عن أهل الحديث في مجموع الفتاوى (339/3): "والرسل جاءت بما يعجز العقل عن دركه، لم تأت بما يعلم بالعقل امتناعه، لكن المسرفون فيه -أي في الاعتداد بالعقل- قضوا بوجوب أشياء وجوازها وامتناعها لحجج عقلية بزعهم اعتقدوها حقاً، وهي باطلة، وعارضوا بها النبوات، وما جاءت به، والمعرضون عنه -أي عن العقل- صدقوا بأشياء باطلة، ودخلوا في أحوال وأعمال فاسدة، وخرجوا عن التمييز الذي فضل الله به بني آدم على غيرهم، وقد يقرب من كل من الطائفتين بعض أهل الحديث تارة يعزل العقل عن محل ولايته، وتارة بمعارضة السنن به،" وخير الأمور الوسط، وهو ما عليه أغلبية علماء الحديث الأوائل فلا يعزلون العقل عن محل ولايته وسلطانه، ولا يبالغون فيه فبعارضون به السنن الصحيحة الثابتة.

¹³⁶ المعلمي، الأنوار الكاشفة، مرجع سابق، ص 14-15.

¹³⁷ قلنا إن شاء الله نفرد بحثاً لتجلية هذا الأمر الذي يجهله كثير من غير المتخصصين في علم الحديث.

عرض كل حديث على القرآن غير مستقيم لما تقدم، ولكن لماذا لم يتوسع المحدثون في نقد المتن الحديثي بمن حديثي آخر؟

وللإجابة عن هذا السؤال، نقول: إن من أهم ركائز المنهج الحديثي العمل بقاعدة: "الجمع بين الأحاديث المختلفة مقدم على الترجيح"، كما قرر ذلك الشافعي وأحمد بن حنبل وابن خزيمة وغيرهم،¹³⁸ وبناء على هذا، لم يتسرع علماء الحديث في الحكم بمعارضة متن لآخر لمجرد وجود اشتباه في أن أحدهما يخالف الآخر، بل مادام الجمع ممكناً بتأويل سائغ غير متكلف فهو أولى من الحكم بتصحيح أحدهما، وتضعيف الآخر.

ولكنهم في تطبيق هذه القاعدة متفاوتون ما بين متوسع في الجمع، ومقل، و إظهار هذه الحقيقة يحتاج لاستعراض العديد من النصوص التي وقع فيها خلاف بينهم في تضعيفها، أو تصحيحها بسبب الحكم على المتن بالشذوذ أو النكارة، والله أعلم.

الخاتمة

ظهر لنا من خلال هذا البحث، أن الزعم بأن كتب الرجال والعلل قد خلت من نقد المتن، غير صحيح علمياً إذا كان المقصود بهذا النفي العموم كما هو ظاهر عبارة الدكتور الدميني. وقد تيسر لنا -بحمد الله- الوقوف على نصوص تطبيقية عدة يظهر منها بجلاء أن نقد المتن كان ركناً من أركان العملية النقدية لدى علماء الجرح والتعديل في حكمهم على الرواة.

إن الاعتماد على أقوال أئمة الجرح والتعديل في نقد سند الحديث، لا يعني وجود تجاهل لنقد المتن، إذ الحكم على الراوي من قبل أولئك الأئمة أو بعضهم على الأقل هو نتيجة ملخصة لعملية نقدية من أهم أركانها النظر في مدى سلامة متون ذلك الراوي، وعليه فإن اعتماد الباحث الحديثي على قول ابن حنبل، أو البخاري: أن فلاناً

¹³⁸ انظر الشافعي. الرسالة. مرجع سابق ص 284 0 285، 341 - 342، ابن حنبل، أحمد بن محمد. مسائل الإمام أحمد بن حنبل برواية ابنه أبي الفضل صالح. تحقيق فضل الرحمن محمد، دهي: الدار العلمية، ط1، 1408هـ، 20/3، والخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت. الكفاية في علم الرواية. مرجع سابق، ص 432.

"منكر الحديث" مثلاً في تضعيف حديث ما، لا يعني تجاهل نقد المتن؛ لأن الراوي ما وصف بمثل ذلك الوصف في الغالب إلا لوجود مرويات منكراً في متنه، وبمعنى آخر فإن هناك تلازماً وتربطاً بين نقد السند ونقد المتن، فما يظنه البعض أنه نقد مجرد للسند، هو في الحقيقة نتيجة عملية شاملة لأمر عدة منها نقد المتن أيضاً.

إن أسباب نقد المتن عند أئمة الجرح والتعديل المؤثرة في الحكم على رواية الحديث، لا تخرج عن ثلاثة في الجملة: أولها المخالفة أي تعارض المتن الحديثي مع صريح القرآن، أو تعارضه مع متن حديثي آخر صحيح، أو معارضته للإجماع، أو معارضته لقول الراوي أو فعله. وثاني هذه الأسباب هو التفرد، أما السبب الثالث فهو الاضطراب.

وقد تبين أن أئمة الجرح والتعديل، بل وعلماء الحديث قاطبة، يُضيّقون مبدأ عرض السنة النبوية الصحيحة على القرآن؛ لأنهم يرونها وحي من الله، وأن السنة إذا كانت صحيحة وفق شروط الصحة عند أهل الحديث، لا يمكن أن تعارض القرآن معارضة حقيقية، بل هي إما مبينة لمجمله، أو مخصصة لعامه، أو مقيدة لمطلقه.. الخ

وتبين كذلك أن أئمة الجرح والتعديل، بل وعلماء الحديث عامة، لا يرون فتح باب النقد العقلي للمتون على مصراعيه؛ لأن مفاسده أكثر من مصلحه، كما وضحه في محله، وإن كانوا كما وضحه لا يغفلون العقل في منهجهم النقدي.

وفي الختام فإننا نوصي ببحث بعض الموضوعات المتعلقة بنقد المتن؛ لكونها ذات أثر إيجابي، ولم نقف على من بحثها بصورة جيدة، ومنها:

- ما أثر نقد المتن في ألفاظ الجرح؟.

- ما مراتب علماء الجرح والتعديل من حيث العناية بنقد المتن كثرة وقلة، والتشدد والتساهل... الخ؟

- أيوجد اتفاق بين علماء الحديث المتقدمين في الأخذ بنقد المتن أم هناك اجتهادات متنوعة في التطبيق، وما حدود تلك الاجتهادات، وما أسبابها؟

- هل يؤثر نقد المتن في الاختلاف الواقع بين علماء الجرح والتعديل في كثير من الرواة؟ وعليه فهل يمكن الاعتداد بمعيار العناية بنقد المتن بوصفه أحد المرجحات عند تعارض أقوال النقاد في أحد الرواة؟

- ما مدى عناية أئمة المحدثين بالقرائن العقلية في منهجهم النقدي؟

- مواقف العلماء في الفكر الإسلامي حين يستشكلون متناً حديثاً بين الرد والتوقف والتأويل، وعلاقة ذلك بالمتشابه، وعلاقته بقضية تعارض النقل والعقل، وما هي ثمار تلك المواقف عبر التاريخ للاعتبار بها من خلال النظر في مآلات الأفعال ونتائج التصرفات؟.